مجلة العلوم القانونية – كلية القانون – جامعة المرقب (الخمس–ليبيا)
المجلد العاشر– العدد الثاني – (ديسمبر 2022م)

موقف المحكمة العليا الأمريكية من الإجهاض

THE POSITION OF THE SUPREME COURT OF THE UNITED STATES ON ABORTION

د. نجلاء محمود محمد الجيّاش

Dr. Najla Mahmoud Jeaash

أستاذ مساعد –قسم القانون الجنائي

كلية القانون– جامعة طرابلس– طرابلس– ليبيا

Email: najla.mg18@gmail.com

تاريخ التقديم 6 أكتوبر 2023م	تاريخ القبول 22 نوفمبر م2023	تاريخ النشر 27 نوفمبر 2023م

الملخص:

في الرابع والعشرين من شهر يونيو عام 2022م، أصدرت المحكمة العليا الأمريكية حكمها المدوي بعدم كفالة الدستور الأمريكي للحق في الإجهاض، ملغية بذلك نصف قرن من الحماية الدستورية التي كانت تتمتع بها النساء الراغبات في التخلص من أجنتهن بموجب قضاء سابق، حيث لم تحظر المحكمة العليا في حكمها الحديث الإجهاض كما تراءى للبعض، ولم تقل أيضاً بإباحته. بحثنا هذا هو لسبر أغوار موقف المحكمة العليا الأمريكية "المفاجئ" من الإجهاض باستعراض خلفياته، وبيان أسانيده، ورصد تبعاته القانونية في دولة فيدرالية تتعدد ولاياتها، وتتبع المدرسة الإنجلوسكسونية في أنظمتها.

الكلمات المفتاحية:

إجهاض، قضية دوبس، قضية رو، المحكمة العليا الأمريكية، جنين.

Abstract:

On the twenty-fourth of June 2022, the Supreme Court of the United States issued its resounding ruling that the United States Constitution does not guarantee the right to abortion, terminating half a century of constitutional protection enjoyed by women wishing to get rid of their fetuses under a previous precedent. The Supreme Court did not prohibit abortion in its recent ruling, as it was viewed by some, nor did it say that it was permissible. This Paper explores the Supreme Court's

"surprising" position on abortion by reviewing its background, explaining its grounds, and monitoring its legal consequences in a federal country consisting of many states, and following the common law system.

Keywords: Abortion, Dobbs Case, Roe Case, Supreme Court of the United States, Fetus.

مقدمة

منذ أن أُثير الإجهاض "الاختياري"[1] "elective" abortion كقضية دستورية بالولايات المتحدة الأمريكية في أوائل السبعينيات من القرن الماضي، صار لمحكمتها العليا Supreme Court of the United States دوراً محورياً في تحديد الموقف القانوني منه بولايات الدولة الخمسين.

يعكس النظام القانوني والقضائى فى الولايات المتحدة الأمريكية طبيعة النظام السياسى الفيدرالي التي تتبناه الدولة؛ والقائم على تقاسم السلطات بين حكومة فيدرالية (مركزية) وحكومات الولايات، فإلى جانب القانون الفيدرالي federal law الصادر عن السلطة التشريعية الاتحادية، ثمة قوانين الولايات state laws التي تصدرها هيئاتها التشريعية، بالإضافة إلى دستور الولايات المتحدة Consitution of the United States ، القانون الأسمى في البلاد. وعلى صعيد القضاء اُعتمد كذلك نظام مزدوج بين قضاء فيدرالى على مستوى الدولة وآخر يخص كل ولاية على حدة، إذ بالنسبة للأول، ثمة أنواع ثلاثة من المحاكم: محاكم المقاطعة district courts (94 محكمة) وتمثل أولى درجات التقاضى، ومحاكم الدوائر circuit courts (13 محكمة) وهى من يتولى النظر في الطعون بالاستئناف على الأحكام الصادرة عن محاكم الدرجة الأولى، وأخيراً المحكمة العليا للولايات المتحدة وهي واحدة على مستوى البلاد وتعد درجة ثانية وأخيرة للطعن بالاستئناف فى النظام الفيدرالى. أما عن قضاء الولايات، فرغم استقلال كل منها بنظامها القضائي الخاص، إلا أن الجامع بينها هو وجود ثلاث درجات للتقاضي، بداية أمام محاكم الدرجة الأولى trial courts، ثم المحاكم الاستئنافية state appellate courts، وختاماً المحكمة العليا للولاية state supreme court، وفي حالات نادرة قد تتعرض أحكام هذه الأخيرة –ذات العلاقة بالمسائل الفيدرالية– للطعن أمام المحكمة العليا للولايات المتحدة الأمريكية[2].

---

1 – في إشارة إلى نوع الإجهاض الذي تتعمد فيه الحامل إنهاء الحمل دون أن تستدعيه ضرورة طبية.

2– *The U.S. Court System, Explained*, DEMOCRACY DOCKET, (Feb. 10, 2022), https://www.democracydocket.com/analysis/the-u-s-court-system-explained/ (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

ولا تقتصر وظيفة القضاء في دول النظام الإنجلوسكسوني –كالولايات المتحدة– على تطبيق وتفسير القانون، بل تتعداها إلى خلق القواعد والمبادئ القانونية ذاتها وتطويرها من خلال استناده إلى مبدأ السوابق القضائية stare decisis[1]، ويقصد بالسابقة القضائية precedent القاعدة القانونية (المبدأ) التي ترسيها المحكمة في حكمها للمرة الأولى بشأن قضية ما، فتصبح ملزمة لغيرها من المحاكم المساوية لها (إلزام أفقي) أو الأدنى منها درجة (إلزام عمودي) في القضايا ذات الوقائع المماثلة للقضية الأولى أو وثيقة الصلة بها، وعليه لا يكتسب الحكم وصف السابقة القضائية الملزمة إلا إذا كان السبّاق إلى تقرير تلك القاعدة القانونية بأن لم يكن لها وجود من قبل في القضاء، ومعظم السوابق هي تفسير لقانون مكتوب أو تقنين لقاعدة عرفية غير مكتوبة، وتتولى المحكمة العليا وحدها مهمة تفسير نصوص الدستور الأمريكي، والأصل هو عدم العدول عن السوابق القضائية ونادراً ما يجري نقضها، ولكنه يظل جائزاً لخطأ في التسبيب أو لعدم قابليتها للتطبيق[2].

وتتربع المحكمة العليا للولايات المتحدة الأمريكية على قمة الهرم القضائى، وتتكون من رئيس وثمانية قضاة معاونين، يعينهم الرئيس الأميركي ويوافق عليهم مجلس الشيوخ بالتصويت عليهم بالأغلبية، ويظل القضاة في مناصبهم مدى الحياة، لا يبرحونه إلا بالوفاة أو الاستقالة أو التقاعد أو الإدانة، وتعد سوابق المحكمة العليا ملزمة لجميع المحاكم الفيدرالية وحتى محاكم الولايات في القضايا الفيدرالية، وإذ تملك كما أسلفنا سلطة البت فى دعاوى الطعن المحالة إليها من المحاكم الفيدرالية أو محاكم الولايات، إلا أنها غير ملزمة بالنظر فيها، بل لها صلاحية اختيار ما تنظره منها وفقاً لما يُقدّره قضاتها التسعة شرط تصويت أربعة منهم على الأقل لصالح قبول الفصل في الدعوى[3].

[1] – عبارة باللغة اللاتينية تعني "الإلتزام بما سبق تقريره"، وتطلق على المبدأ القائل بإلتزام المحكمة بالمبادئ السابقة التي قررتها –هي أو أخرى أعلى منها– في قضايا مماثلة.

Stare Decisis, LII, CORNELL LAW SCHOOL, https://www.law.cornell.edu/wex/stare_decisis (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

[2] – المرجع السابق.

[3] – ويتروواح عدد الدعاوى التي تقبل المحكمة العليا الفصل فيها ما بين 100 إلى 150 من أصل أكثر من 7000 دعوى سنوياً.

Supreme Court Procedures, UNITED STATES COURTS, https://www.uscourts.gov/about-federal-courts/educational-resources/about-educational-outreach/activity-resources/supreme-1 (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

وتــصدر أحكام المحكمة العليا بأغلبية الأصوات، ولكل من قضاتها صوت واحد، وتنضوي أحكامها التي لا تصدر بالإجماع على رأي لقاضٍ أو أكثر يعارض الأغلبية في أسباب الحكم ومنطوقه dissenting opinion، اُصطلح على تسميته بالقاضي المعارض أو غير المؤيد للحكم dissenter، وما يشكل السابقة القضائية الملزمة هو دوماً رأي الأغلبية، أما الآراء المعارضة فلا تحمل أي إلزام، وإن برزت قيمتها في إظهار وجهة نظر أصحابها من القضاة (الأقلية) بشأن القضايا القانونية محل الدعاوى وإثراء النقاش العام حولها، هذا بالإضافة إلى أنه قد يحدث وتعتمد الأغلبية في قضية مستقبلية تلك الآراء المعارضة، فتصبح القانون الواجب اتباعه، كما أنها قد تمنح الهيئات التشريعية تصوراً لخيار تشريعي مغاير لذاك الذي قدمه رأي الأغلبية[1].

وتُعد الرقابة على دستورية القوانين judicial review من أبرز صلاحيات المحكمة العليا الأمريكية التي تمكنها من التحقق من مدى مطابقة القانون لأحكام دستور الولايات المتحدة[2]، والحكم بعدم دستوريته في حال انتهائها إلى ذلك بالإضافة إلى إعلان إيقاف تنفيذه[3]، وتقوم المحكمة من خلال هذه الصلاحية عملياً بتفسير نصوص الدستور الأمريكي. وتجدر الإشارة إلى أن سلطة الرقابة القضائية على دستورية القوانين لا وجود صريح لها في الدستور، وإنما تكفلت سابقة قضائية بتقريرها، بوصفها سلطة مستقاة من هيكل الدستور وأحكامه وتاريخه[4]. ومن التشريعات التي شكلت مجالاً لممارسة المحكمة العليا سلطتها في الرقابة

1– *Dissenting Opinion*, LII, CORNELL LAW SCHOOL,
https://www.law.cornell.edu/wex/dissenting_opinion# (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

2 – تتبنى الولايات المتحدة النظام اللامركزي في الرقابة على دستورية القوانين بحيث تتولى الرقابة سائر المحاكم، الفيدرالية منها وتلك التابعة للولايات، وبمختلف درجاتها في حدود اختصاص كل منها، بدل حصرها في محكمة واحدة دون غيرها على النحو السائد في الدول التي تعتمد النظام المركزي.

See Jonathan F. Mitchell, *The Writ-of-Erasure Fallacy*, 104 VA. L. R E V 1, 1 (2018),https://www.supremecourt.gov/opinions/URLs_Cited/OT2017/16-476/16-476-3.pdf (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

3 – ينتمي النموذج الأمريكي لنظام رقابة الامتناع عن تطبيق القانون غير الدستوري، لا رقابة إلغائه أو تقرير بطلانه، بحيث يظل هذا القانون المشوب بعدم الدستورية قائماً ضمن المنظومة التشريعية –على الأقل نظرياً– إلى أن يتم إلغاؤه من جانب السلطة التشريعية، ومن هنا كان من الوارد استئناف العمل به إذا قُضي مستقبلاً بدستوريته. المرجع السابق.

4– *See About the Supreme Court*, UNITED STATES COURTS,
https://www.uscourts.gov/about-federal-courts/educational-resources/about-educational-outreach/activity-resources/about (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

الدستورية، كانت تلك التي سنتها الولايات بشأن الإجهاض، والواقع أن تعرض المحكمة لمدى دستورية تلك التشريعات هو ما قادها إلى التصدى لمسألة الإنهاء الاختياري للحمل والفصل فيما إذا كان للحامل حق فيه بموجب الدستور.

شهد تاريخ الإجهاض في الولايات المتحدة الأمريكية فصولاً من الإباحة والتجريم، حيث ظل إنهاء الحمل يُمارس بشكل طبيعي حتى منتصف القرن التاسع عشر تقريباً عندما شرعت بعض الولايات في اعتباره جريمة[1]، ومنذ ذلك الحين استمر أمر الإجهاض بيد الولايات؛ طائفة منها حظرته أو وضعت شروطاً لتقييده، بينما قالت أخرى بمشروعيته لمن أردنه من النساء، ولكن على خلفية تسليم الكثيرين في الولايات المتحدة بأن الإجهاض هو "حق" للمرأة وأنها يجب أن تستأثر بقرار إنهاء حملها كون الأمر متعلق بجسدها، شقّت دعوى قضائية طريقها إلى المحكمة العليا؛ طعن رافعوها في دستورية قانون إحدى الولايات لتجريمه إسقاط الحامل بغير داعٍ طبي، ولتطرح أمام المحكمة سؤالاً مفصلياً ألا وهو: هل يكفل دستور الولايات المتحدة حق المرأة في الإجهاض أم لا؟

ففي قضيتي رو ضد وايد Roe v. Wade [2] سنة 1973م، وتنظيم الأسرة في جنوب شرق بنسلفانيا ضد كيسي Planned Parenthood of Southeastern Pennsylvania v. Casey [3] سنة 1992م الشهيرتان، أعلنت المحكمة العليا الأمريكية كفالة دستور الدولة ضمنياً لحق النساء في الإجهاض، إلا أنها تراجعت عن موقفها عام 2022م، وأرست سابقة جديدة هزت أرجاء البلاد قررت فيها بألا وجود لهذا الحق في الدستور لا صراحة ولا ضمناً، وذلك عبر قضية دوبس ضد منظمة جاكسون لصحة النساء Dobbs v. Jackson Women's Health Organization [4].

1- *Lessons from Before Roe: Will Past be Prologue?* GUTTMACHER INSTITUTE, (March 1, 2003), https://www.guttmacher.org/gpr/2003/03/lessons-roe-will-past-be-prologue (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

2- Roe v. Wade, 410 U.S. 113 (1973), https://tile.loc.gov/storage-services/service/ll/usrep/usrep410/usrep410113/usrep410113.pdf (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

3- Planned Parenthood of Southeastern Pennsylvania v. Casey, 505 U.S. 833 (1992), https://supreme.justia.com/cases/federal/us/505/833/case.pdf (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

4- Dobbs v. Jackson Women's Health Organization, 597 U.S. 1 (2022), https://www.supremecourt.gov/opinions/21pdf/19-1392_6j37.pdf (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

أهمية البحث:

إن التحول الذي حمله حكم المحكمة العليا الأمريكية في موقفها من الإجهاض بإلغاء الحق الدستوري فيه، وحداثة ذلك الحكم زمنياً (2022م)، وشذوذه اللافت عن اتجاهها "العام" في السنوات الأخيرة نحو توسيع رقعة الحماية الدستورية لتشمل حقوقاً كانت تنحسر عنها تلك الحماية في الماضي القريب –كحق المثليين في الزواج (2015م) على سبيل المثال–، كل ذلك جعل من موقف المحكمة المذكور موضوعاً حرياً بالدراسة، لاسيما مع ندرة البحوث القانونية السابقة حول الموضوع باللغة العربية، دون إغفال ما في التعرض لنهج القوانين المقارنة عموماً من إسهام في تنمية المدارك وتوسيع الآفاق.

إشكالية البحث:

يثير موقف المحكمة العليا الحالي بإلغاء الحق الدستوري في الإجهاض إشكالية رئيسية تتعلق بالمقصود بذلك الإلغاء وأبعاده القانونية، إذ يطرح موقفها ذاك عدداً من التساؤلات منها: **ما الذي يعنيه إلغاء ذلك الحق؟ هل يُفهم منه أن الإجهاض صار محظوراً في كامل التراب الأمريكي أم أنه لازال بوسع الولايات السماح به إن شاءت؟ وإذا كان المقصود هو هذا أو ذاك، فهل تتمتع الولايات بصلاحية –تجريم أو إباحة– مطلقة أم أن هناك أُطراً تقيدها؟ وبالنسبة لوالد الجنين، هل بإمكان الولاية تقييد الإجهاض بوجوب إعلامه أو نيل موافقته قبل إنهاء الحمل؟ وماذا عن الجنين ذاته، أكان لمصلحته دور فيما انتهجته المحكمة العليا بخصوص الإجهاض؟**

نطاق ومنهج البحث:

بحثنا هذا هو محاولة للوقوف على حكم الإجهاض في الولايات المتحدة الأمريكية من خلال بيان مسلك المحكمة العليا بالخصوص، واستجلاء أبعاده على مستوى الولايات، دون الخوض في مدى صحة إباحة الإجهاض من عدمه أو مناقشة ما سيق من أسانيد للدفاع عن هذا النهج أو ذاك –لوضوح موقفنا من المسألة استهداء بأحكام شريعتنا الغراء المستقرة على أن التحريم هو الأصل في الإجهاض–. ولبلوغ تلك الغاية، كان علينا التعرض لسوابق المحكمة العليا الأمريكية وكذا نصوص الدستور الأمريكي ذات الصلة، وأيضاً الاستعانة بجملة من قوانين الولايات الصادرة بشأن الإجهاض، بعد ترجمتها ترجمة قانونية دقيقة، والعمل على توظيفها في جمعٍ بين أساليب الوصف والتحليل والنقد وفقاً لحاجة كل قسم من البحث.

خطة البحث:

لما كان موقف المحكمة العليا الحالي القاضي بسحب الاعتراف بدستورية حق الإجهاض، يسبقه آخر مناقض له تماماً عُد فيه إنهاء الحمل من حقوق المرأة المحمية دستورياً، ولتقديرنا بأنه ليس للقارئ استيعاب أسباب وأبعاد موقفها الحالي من الإجهاض إلا بالوقوف على خلفية المسلك القديم واستعراض حججه، إرتأينا أن تتم معالجة موضوع البحث وفقاً للتقسيم الآتي:

المطلب الأول: الموقف السابق (الإجهاض حق دستوري)

الفرع الأول: قضية رو ضد وايد (1973)

الفرع الثاني: قضية تنظيم الأسرة في جنوب شرق بنسلفانيا ضد كيسي (1992)

المطلب الثاني: الموقف الحالي (الإجهاض ليس حقاً دستورياً)

الفرع الأول: قضية دوبس ضد منظمة جاكسون لصحة النساء (2022)

الفرع الثاني: أبعاد إلغاء الحق الدستوري في الإجهاض

المطلب الأول

الموقف السابق (الإجهاض حق دستوري)

منذ منتصف القرن التاسع عشر وحكم الإجهاض مسألة تنفرد بتحديدها الولايات كل حسب رؤيتها الخاصة، وإن تخطى في ستينيات القرن العشرين عدد الولايات التي كانت تفرض قوانين صارمة مناهضة للإجهاض عدد تلك التي كانت تجيزه (17 ولاية فقط)(1)، وطوال تلك الحقبة لم يكن للمحكمة العليا الأمريكية أي سابقة قضائية بالخصوص.

بيد أن الأمر اختلف بحلول العام 1973م، الذي شهد أول موقف للمحكمة العليا من الإجهاض عبر قضية رو ضد وايد، متضمناً اعترافها للنساء بحق في الإجهاض يكفله لهن دستور الدولة، وعادت في سنة 1992م لتؤكد ثباتها على ذات المبدأ من خلال قضية تنظيم الأسرة في جنوب شرق بنسلفانيا ضد كيسي، دون أن يعني ذلك حرمان الولايات من التدخل لتنظيم الإجهاض. وعليه نخصص هذا الفرع من البحث لتناول هاتين القضيتين كل في فقرة مستقلة، مع الإشارة إلى خلو ذلك التناول من أي تعليق أو تحليل، كون القضيتين لا تمثلان الموقف الحالي للمحكمة العليا من الإجهاض، وإن كانتا الأساس لفهمه والإحاطة بخلفياته.

1- *Lessons from Before Roe: Will Past be Prologue?* مرجع سبق ذكره.

الفرع الأول

قضية رو ضد وايد (1973)

أولاً- الوقائع والحكم:

في مارس من عام 1970م، قامت امرأة حامل من قاطنات مقاطعة دالاس بولاية تكساس تُدعي جين رو (وهو اسم مستعار) برفع دعوى أمام محكمة المقاطعة للمنطقة الشمالية من ولاية تكساس US District Court for the Northern District of Texas ضد المدعي العام بمقاطعتها هنري وايد، للطعن في دستورية قانون ولاية تكساس الذي يجرم الإجهاض أو الشروع فيه باستثناء حالة ما إذا كان موصى به طبياً لإنقاذ حياة الحامل[1]، حيث ادعت جين أنها ترغب في إنهاء حملها بعيادة على يد طبيب مختص ويحوز ترخيصاً بإجراء عمليات الإجهاض، بيد أن ذلك كان غير ممكن قانوناً في تكساس بالنظر إلى أن استمرار حملها لا يبدو أنه يشكل أي خطر على حياتها، فضلاً عن عدم قدرتها على تحمل تكاليف السفر إلى ولاية أخرى تسمح بالإجهاض، ورمت المدعية قانون تكساس المُجرم لفعل الإجهاض بعدم الدستورية لمساسه بحق الخصوصية privacy right الذي يحميه التعديل الأول والرابع والخامس والتاسع والرابع عشر من الدستور الأمريكي[2]. وإثر استماع قضاة محكمة المقاطعة إلى وقائع الدعوى وحجج الخصوم، صدر الحكم لصالح

---

1 – حيث جاء فيه: "كل من قام عمداً بإعطاء امرأة حامل أو اشترى لها عن علم أي عقار أو دواء بموافقتها، أو استخدم تجاهها أي عنف أو وسيلة داخلية كانت أم خارجية، وأدى فعله إلى الإجهاض، يعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد على خمس سنوات؛ فإن وقع ذلك بغير رضاها تكون العقوبة مضاعفة. ...".

"وليس في هذا الفصل ما ينطبق على الإجهاض الذي يتم أو يشرع في إجرائه بمشورة طبية لغرض إنقاذ حياة الأم".

"If any person shall designedly administer to a pregnant woman or knowingly procure to be administered with her consent any drug or medicine, or shall use towards her any violence or means whatever externally or internally applied, and thereby procure an abortion, he shall be confined in the penitentiary not less than two nor more than five years; if it be done without her consent, the punishment shall be doubled." Tex. Pen. Code art. 1191.

"Nothing in this chapter applies to an abortion procured or attempted by medical advice for the purpose of saving the life of the mother." Tex. Pen. Code art. 1196. *Roe*, 410 U.S. at 117-118 n. 1.

2– *Id.* at 120.

- التعديل الأول The First Amendment: "لا يجوز للكونجرس أن يصدر أي قانون خاص بإقامة دين من الأديان، أو منع حرية ممارسته، أو الحد من حرية الكلام أو الصحافة، أو تقييد حق الأفراد في عقد الاجتماعات السلمية...".

المدعية بإيقاف تطبيق قانون الإجهاض في تكساس لمخالفته الدستور وانتهاكه على نطاق واسع لحقوق المدعية في التعديل التاسع منه، مع التأكيد في أسباب الحكم على أن "الحق الأساسي للنساء العازبات والمتزوجات في اختيار ما إذا كن يردن إنجاب أطفال من عدمه محمي بموجب التعديل التاسع من خلال التعديل الرابع عشر"[1].

تم الطعن في الحكم أمام المحكمة العليا الأمريكية، وفُتح باب الترافع في الدعوى يوم 13 ديسمبر 1971م، حيث أورد الطاعن (المدعي العام بمقاطعة تكساس) في أسباب طعنه أن للولاية في تجريمها للإجهاض مصلحة مُلحة في حماية الجنين منذ لحظة تمام التلقيح وحتى آخر الحمل لأن حياته تبدأ منذ تلك اللحظة، هذا علاوة على أن لفظ "شخص" "person" المشار إليه في التعديل الرابع عشر من الدستور ينسحب على الجنين أيضاً، وعليه كان حقه في الحياة محمي دستورياً[2]، بينما دفعت المطعون ضدها (جين رو) بإخلال قانون تكساس المجرم لإسقاط الحامل بحق الفرد في الخصوصية وفقاً للتعديل الرابع عشر، وأن

- التعديل الرابع The Fourth Amendment: "من حق الشعب أن يكون آمناً في أشخاصه، ودياره، وأوراقه، ومقتنياته ضد أعمال التفتيش والاعتقالات غير المشروعة. لا يجوز إصدار أمر باعتقال أي شخص مالم يكن هناك سبب معقول مدعم بيمين أو إقرار، وبشرط أن يحدد المكان الذي سيجري تفتيشه، والأشخاص أو الأشياء المطلوب ضبطها بصفة خاصة".
- التعديل الخامس The Fifth Amendment: "... ولن يحرم شخص من حقه في الحياة، أو الحرية، أو الممتلكات دون تطبيق القانون على الوجه الأكمل؛ كما أنه لن يستولى على الممتلكات الخاصة لاستخدامها في الأغراض العامة دونما تعويض عادل".
- التعديل التاسع The Ninth Amendment: "لا يجوز تفسير الحقوق الواردة في الدستور على نحو ينكر أو ينتقص من الحقوق الأخرى التي يحتفظ بها الشعب".
- التعديل الرابع عشر The Fourteenth Amendment (الفقرة الأولى): "... كما أنه لا يجوز لأي ولاية أن تحرم شخصاً من حقه في الحياة أو الحرية أو الممتلكات دون تطبيق القانون على الوجه الأكمل؛ ولا يجوز لها أن تحرم أي شخص داخل نطاق سلطانها من المساواة في الحماية أمام القانون".

دستور الولايات المتحدة، موقع وزارة الخارجية الأمريكية، (نسخة مترجمة)، https://www.state.gov/wp-content/uploads/2020/05/ARA-U.S.-Constitution.pdf (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

1- *See Roe*, 410 U.S. at 122.

2- *See id.* at 156.

الحق في الإجهاض هو حق "مطلق" "absolute" بمعنى أن للحامل إنهاء حملها في أي وقت، ولأي سبب، وبأي طريقة تنتقيها[1].

وبتاريخ 13 يناير 1973م، قررت المحكمة العليا بأغلبية سبعة أصوات من أصل تسعة أن الإجهاض يندرج تحت الحق في الخصوصية المستقى من بند الإجراءات القانونية Due Process Clause في التعديل الرابع عشر لدستور الولايات المتحدة، وهو حق أساسي fundamental right ولكن ليس بحق مطلق[2]، إذ يجوز للحكومة حظر إنهاء الحمل ببلوغ الجنين مرحلة القابلية للحياة viability [3]، وأن المعنى المقصود بالشخص في نص الدستور لا ينطبق على من لم يولد بعد[4].

ثانياً- أسباب الحكم:

أشارت محكمة رو في تسبيب قضائها إلى أنه على الرغم من تسليمها بعدم تصريح الدستور بحق الأفراد في الخصوصية، إلا أن سلسلة من السوابق القضائية اعترفت بكفالة الدستور ضمنياً لهذا الحق، وهو في رأي المحكمة واسع بما يكفي ليشمل قرار الحامل بإنهاء حملها من عدمه، وعلى الرغم من تسليمها أيضاً بأن الإجبار على مواصلة الحمل ورعاية المولود قد يضر بصحة الحامل البدنية والنفسية والعقلية، ويحملها أعباء مادية في حال إعسارها، ناهيك عن وصمة العار التي يتعين على غير المتزوجة التعايش معها، بيد أن ذلك لا يبرر الاعتراف للمرأة بحق مطلق في إنهاء حملها، بل يظل للحكومة مصالح مشروعة في تقييد هذا الحق في مرحلة ما من الحمل، كمصلحتها في حماية صحة الحامل نفسها وكذا الحياة المحتملة لجنينها[5].

وانطلاقاً من تعارض حق الحامل في الإجهاض مع مصالح الدولة في تقييده، وبغية تحقيق التوازن بينهما، عمدت المحكمة إلى تحديد حقوق وصلاحيات كل طرف من خلال تقسيم الحمل إلى ثلاث مراحل تتألف كل واحدة من إثني عشر أسبوعاً (أي حوالي ثلاثة أشهر): فخلال المرحلة الأولى first trimester، يوؤل قرار الإجهاض إلى المرأة وحدها بمعزل عن أي تدخل من جانب الحكومة، أما بعد مضي الأشهر الثلاثة الأولى (المرحلة الثانية second trimester)، فيجوز للحكومة تنظيم "وليس حظر" عمليات الإجهاض وفق لوائح صحية مناسبة تصب في إطار المحافظة على صحة الحامل، كاشتراط إجراء العملية من قبل طبيب

1- *See id.* at 153.

2- *See id.* at 155.

3- *See id.* at -163-164.

4- *See id.* at 158.

5- *See id.* at 152-154.

مرخص له بذلك في مستشفى أو عيادة مرخصة قانوناً ضمن ظروف آمنة صحياً، بينما خلال الثلث الأخير من الحمل third trimester، ونظراً لاحتمال قدرة الجنين على الحياة خارج الرحم (مرحلة القابلية للحياة)؛ يُسمح للدولة بتقييد الإجهاض أو حتى حظره كلياً تغليباً لمصلحة الدولة في حماية حياته المحتملة على حق أمه في الإجهاض، شرط ألا تقتضي الضرورة إسقاط الحامل حفظاً لحياتها أو لصحتها[1]، ذلك أن تقييد "حق أساسي" عبر تشريع ما لا يبرره إلا قيام مصلحة "ملحة" للولاية "compelling" state interest[2] وإلا فقد دستوريته، وهو ما يطلق عليه "معيار التدقيق الصارم" "strict scrutiny test" الأعلى مستوى بين معايير المراجعة القضائية في الولايات المتحدة، والذي تلتزم بتطبيقه المحاكم عند النظر في الطعون الدستورية[3]. وذات الأمر ينسحب على الإجهاض باعتباره حقاً أساسياً، وإن رأت المحكمة أن مصلحة الولاية في حماية الجنين لا توصف بالملحة إلا ببلوغه مرحلة القابلية للحياة، فهنا فقط يصبح للمساس بحق المرأة الأساسي في الإجهاض ما يبرره، ويكفل للتشريعات المقيدة له سمة الدستورية.

بينما ذهب قضاة محكمة رو غير المؤيدين لحكمها إلى أنه كان من المفترض ترك قضية الإجهاض لتقدير الشعب والهيئات التشريعية لا للمحكمة، لا سيما وأن غالبية الولايات كانت تقيد إنهاء الحمل منذ قرن على الأقل وهو ما يعد مؤشراً قوياً على أن "حق" الإجهاض ليس "متجذراً في تقاليد وضمير الشعب الأمريكي" ليصنف ضمن الحقوق الأساسية التي يحميها الدستور، وحتى مع تغير وجهة نظر المجتمع اليوم للإجهاض، فإن استمرار النقاش حوله بحد ذاته يعد دليلاً على أن "الحق" في إنهاء الحمل لازال غير مقبول عموماً. غير أن الأغلبية مُصدرة الحكم في قضية رو، وصولاً إلى الاعتراف بالإجهاض كحق دستوري لم يكن بوسعها سوى اللجوء إلى التعديل الرابع عشر لتستحدث في إطاره حقاً يبدو أنه لم يكن معروفاً لواضعي التعديل Framers، بل بحلول وقت اعتماد التعديل الرابع عشر في عام 1868م كان هناك ما لا يقل عن ستة وثلاثين قانوناً يحد من الإجهاض سنته المجالس التشريعية للولايات، ولا يعتقد القضاة المعارضون أن نية

1- *See id.* at -163-165.

2- *Id.* at 155.

3 - عند الطعن في دستورية قانون ما، هناك ثلاثة معايير تلجأ إليها المحكمة العليا وكذا محاكم الولايات والمحاكم الفيدرالية للفصل في مدى دستوريته، يتقدمها معيار التدقيق الصارم strict scrutiny، يليه معيار التدقيق المتوسط intermediate scrutiny، وأخيراً مراجعة الأساس المنطقي rational basis review.

Strict Scrutiny, LII, CORNELL LAW SCHOOL, https://www.law.cornell.edu/wex/strict_scrutiny (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

واضعي التعديل الرابع عشر اتجهت إلى تغيير ما هو كائن بحرمان الولايات من التصدي لمسألة الإجهاض[1].

تلك كانت لمحة عن حكم محكمة رو الذي شكل خطوة محورية في تاريخ الإجهاض بالولايات المتحدة الأمريكية، وسارعت على إثره الولايات إلى تغيير قوانين الإجهاض بما يكفل احترام حق الحامل في إنهاء الحمل الذي صار محمياً بموجب دستور البلاد. إلا أنه بعد مرور عشرين عاماً تقريباً، تدخلت المحكمة العليا الأمريكية مرة أخرى عبر قضية تنظيم الأسرة في جنوب شرق بنسلفانيا ضد كيسي لتضبط حالة تغليب مصالح الولاية على حرية الحوامل في إنهاء حملهن وفق معيار جديد، دون أن تحيد عن موقفها السابق من حق المرأة في الإجهاض. حول هذه القضية وقائعاً وحكماً وأسباباً، سوف تدور الفقرة المقبلة.

الفرع الثاني

قضية تنظيم الأسرة في جنوب شرق بنسلفانيا ضد كيسي (1992)

أولاً- الوقائع والحكم:

بموجب التعديل التي أدخلته ولاية بنسلفانيا بين عامي 1988م و1989م على قانونها لمكافحة الإجهاض لسنة 1982 Pennsylvania Abortion Control Act، تم النص على بضعة قيود في مواجهة النساء الساعيات إلى إنهاء حملهن وكذا مُقدمي خدمات الإجهاض، أهمها: اشتراط حصول الطبيب على موافقة الحامل قبل إجراء عملية الإجهاض بعد إبلاغها بآثاره السلبية المحتملة على صحتها، ومرور فترة أربع وعشرين ساعة على تزويدها بتلك المعلومات قبل خضوعها للعملية (3205 §)، وكذلك وجوب الحصول على موافقة أحد الوالدين (أو الوصي) قبل إجراء الإجهاض إذا كانت الحامل قاصراً (دون سن الثامنة عشرة) (3206 §)، كما تُلزم الحامل بإخطار زوجها قبل الإجهاض (إذا كان هو والد الجنين) (3209 §)، وأخيراً فرض القانون آلية إبلاغ معينة على المرافق الطبية التي تُجري عمليات الإجهاض (3207 §، 3214 §)[2].

وقبل دخول التعديل المتضمن لتلك القيود حيز النفاذ، قامت خمس عيادات إجهاض إضافة إلى عدد من الأطباء الذين يقدمون خدمات الإجهاض برفع دعوى أمام محكمة المقاطعة للمنطقة الشرقية من ولاية بنسلفانيا U.S. District Court for the Eastern District of Pennsylvania ضد حاكم الولاية (كيسي) يطلبون فيها إلزام الولاية بالامتناع عن تنفيذ تلك القيود وإعلانها غير دستورية لمساسها بحق الإجهاض الذي يكفله

---

1 - *See id.* at 174-177 (Rehnquist, J., dissenting).

2- *See Casey*, 505 U.S. at 844.

الدستور للمرأة الحامل، فقضت محكمة المقاطعة لهم بذلك. وفي مرحلة الاستئناف، أيدت الدائرة الثالثة بمحكمة الاستئناف Court of Appeals for the Third Circuit الحكم الصادر عن محكمة المقاطعة في جزء منه ونقضت الجزء الآخر، حيث حكمت بدستورية كل القيود عدا قيد إخطار الزوج[1].

تعرض حكم محكمة الاستئناف للطعن أمام المحكمة العليا الأمريكية التي فتحت باب الترافع في الدعوى بتاريخ 22 أبريل 1992م، حيث طالبت ولاية بنسلفانيا في طعنها بالعدول عن سابقة رو ضد وايد المقررة لدستورية حق الإجهاض، بينما احتج الأطباء والعيادات من مقدمي خدمات الإجهاض بحق المرأة الدستوري في إنهاء الحمل حسب قضاء محكمة رو، وبناء عليه دفعوا بعدم دستورية ما فرضه قانون بنسلفانيا من قيود[2]. أصدرت المحكمة العليا حكمها في 29 يونيو 1992م بأغلبية خمسة أصوات مقابل أربعة –والذي عكس انقسام قضاتها الحاد حول مدى دستورية تلك القيود بل وحول حق الإجهاض ذاته–، مؤكدة فيه على احتفاظ المرأة بحقها الدستوري في الإجهاض، وعدم تعارضه مع القيود المفروضة عليه بموجب قانون بنسلفانيا باستثناء قيد إعلام الزوج، وذلك إعمالاً لمعيار "العبء غير المبرر" "undue burden"والواجب اعتماده عند النظر في مدى مشروعية القوانين المقيدة للإجهاض[3].

كما حرصت المحكمة العليا على تكريس ما دعته "بالحكم الأساسي" لمحكمة رو "essential holding" (أي المبدأ الأساس) والمؤلف من أجزاء ثلاثة حسب تعبيرها: (1) للحامل حق دستوري في إنهاء حملها دون تدخل لا مبرر له من الحكومة طالما لم يبلغ الجنين مرحلة القابلية للحياة؛ (2) جواز تقييد الحكومة للإجهاض بمجرد بلوغ تلك المرحلة، ما دام القانون يستثني حالات الحمل التي تعرض حياة المرأة أو صحتها للخطر؛ (3) للحكومة مصالح مشروعة في حماية صحة الحامل وحياة جنينها الذي قد يصبح طفلاً[4].

ثانياً– أسباب الحكم:

جاء في تسبيب الحكم أن الحماية الدستورية "الضمنية" لحق الإجهاض –أسوة بحق الزواج واستعمال موانع الحمل ونحوها من الحقوق– تجد أساسها من جهة في اعتبار أن الفعل يمثل شكلاً من أشكال الحرية liberty التي يحميها صراحة بند الإجراءات القانونية الواجبة في التعديل الرابع عشر من الدستور[5]، ومن

1– *Id.* at 845.

2– *See id.*

3– *See id.* at 878-879.

4– *Id.* at 846.

5– *See id.* at 846-849.

جهة أخرى، فإن مبدأ السوابق القضائية يلزم المحكمة في قضية كيسي باحترام سابقة رو لاسيما مع انتفاء ما يستدعي إعادة النظر في المسألة، وكذلك من باب اتقاء عواقب الإلغاء بالنظر إلى تعويل جيل كامل من النساء على ما وفره لهن الحكم السابق من حماية وحرية في إتخاذ قراراتهن المتعلقة بالحمل، كما أن تصدُّر الإجهاض قائمة القضايا الأكثر جدلاً في المجتمع منح المحكمة سبباً إضافياً لتأييد سابقة رو، باعتبار أن نقضها في ظل الظروف الحالية ربما يصحح الخطأ –على فرض وجوده– ولكنه سوف يكون على حساب ثقة الشعب بمحكمته العليا المعهود إليها إرساء مبادئ القانون[1].

وعلى الرغم من تأييد المحكمة للمبدأ الأساسي الذي تركته محكمة رو والمتمثل في الاعتراف بحق النساء الدستوري في الإجهاض وبمصلحة الدولة المشروعة في حماية الحياة المحتملة للجنين، إلا أنها رفضت آلية تقسيم الحمل إلى مراحل ثلاث لتحديد مدى مشروعية تدخل الولاية لتقييد الإجهاض، فبحسب رو تُمنع الولايات من ذلك تماماً خلال الأشهر الثلاثة الأولى من الحمل، ويُسمح لها بوضع اللوائح المصممة لحماية صحة المرأة في الثلث الثاني من الحمل، بينما تُمنح صلاحية حظر الإجهاض خلال المرحلة الثالثة من الحمل عندما يصبح الجنين قابلاً للحياة، وطالما أن حياة الأم أو صحتها ليستا في خطر[2]. أما بالنسبة لمحكمة كيسي فقد كان لها رأي آخر، حيث أُشير إلى أن التقدم الطبي أثبت أنه يمكن اعتبار الجنين قابلاً للحياة في الأسابيع الأخيرة من المرحلة الثانية (أي في الأسبوع الثالث والعشرين أو الرابع والعشرين) وقبل وصول الحمل إلى مرحلته الأخيرة[3]، وعليه قررت محكمة كيسي إحلال معيار "القابلية للحياة" محل معيار "مراحل الحمل الثلاث"، بحيث يتسنى للولاية حظر الإجهاض تحقيقاً لمصلحتها في حماية حياة الجنين المحتملة بعد صيرورته قابلاً للحياة، أما قبل ذلك وبغض النظر عن مرحلة الحمل، فلها الاهتمام بنمو الجنين من خلال تقييد الإجهاض شرط ألا يشكل ذلك "عبئاً لا مبرر له" على حق المرأة الأساسي في الإجهاض[4]، وينشأ العبء غير المبرر undue burden إذا كان مؤدى تقييد الولاية للإجهاض أو غرضها منه خلق "عقبة جسيمة" "substantial obstacle" أمام الحوامل اللائي يسعين إلى التخلص من جنين غير قابل للحياة[5].

1- *See id.* at 855-857.

2- *Id.* at 875.

3- *Id.* at 860.

4- *See id.* at 879.

5- *Id.* at 877.

وهكذا جعلت المحكمة من العبء غير المبرر معياراً جديداً للفصل في الطعون الدستورية المرفوعة على التشريعات المقيدة للإجهاض، فيعد مخالفاً للدستور كل نص من شأنه وضع عائق جسيم يعترض سبيل الحامل نحو إنهاء الحمل والعكس صحيح. وبتطبيق هذا المعيار على قيود الإجهاض التي نص عليها قانون بنسلفانيا محل الطعن، وجدت المحكمة أن قيد إشعار الزوج يشكل عبئاً لا مبرر له يعوق حرية المرأة الحامل في إتخاذ قرار الإجهاض لما يمنحه هذا القيد القانوني للزوج من سلطة على زوجته على نحو يجيز له حرمانها من تنفيذ قرار الإجهاض، كما أنه قد يشعل فتيل العنف الأسري ضد الزوجات[1]، ومن هنا ألغى حكم محكمة كيسي القيد المذكور بوصفه غير دستوري، خلافاً للقيود الأخرى التي أُعلنت دستوريتها كونها لا تفرض على الحوامل أي عبء غير مبرر، ومصلحة الولاية المبتغاة من ورائها جلية مشروعيتها، فالغرض من اشتراط موافقة الحامل ومضي فترة أربع وعشرين ساعة بعد تزويدها بمعلومات معينة قبل إجراء الإجهاض هو ضمان منحها مهلة معقولة للتفكير وعدم إقدامها على إنهاء الحمل إلا وهي مدركة تماماً لعواقب قرارها[2]، أما بالنسبة لقيد موافقة أحد الوالدين (أو الوصي) على إجهاض القصر، فلا شك أن التشاور مع الأبوين يعود بالفائدة على الحامل القاصر ليقينها بأنهما لا ينشدان إلا مافيه نفعها والأصلح لها[3]، وأخيراً، تخدم شروط الإبلاغ وحفظ السجلات المفروضة على المرافق الصحية من مقدمي خدمات الإجهاض قطاع الصحة عموماً، كما يُعد ما يُجمَع عن طريقها من معلومات حول المرضى الفعليين أحد المصادر الحيوية للأبحاث الطبية في المجال، وعلى ذلك ليس هناك ما يقدح في مشروعية تلك الشروط طالما احترمت خصوصية المريض وسرية مرضه[4].

وبالانتقال إلى رأي قضاة المحكمة غير المؤيدين لحكمها، اعترض أحدهم على تمييز المحكمة بين شرط إخطار الزوج والشروط الأخرى التي تضمنها قانون ولاية بنسلفانيا، بإخراج الأول دون سواه من دائرة الدستورية، فجميعها غير دستورية في نظره وكان يجب القضاء بذلك بناء على تفسيره الخاص لمعيار العبء غير المبرر، إذ يكون العبء بلا مبرر "إما لجسامة العبء ذاته أو لافتقاره إلى مبرر منطقي مشروع"، وهو ما ينطبق على كل القيود المطعون فيها لا على قيد إعلام الزوج وحده[5]. كما ذهب ذات القاضي إلى

1- *See id.* at 893-894.

2- *See id.* at 882, 885.

3- *See id.* at 895.

4- *See id.* at 900-901.

5- *Id.* at 920 (Stevens, J., concurring in part, dissenting in part).

أن اشتراط تزويد الحامل بمعلومات حول مخاطر الإجهاض على وجه الخصوص في الوقت الذي تدرس فيه خيار الإجهاض، إنما يشكل عبئاً لا مبرر له على الحامل الراغبة في إنهاء الحمل قبل أن يصل جنينها إلى مرحلة القابلية للحياة، فضلاً عن مساسه بحرية المرأة المحمية دستورياً في تقرير المسائل الشخصية، وانتهاكه لاستقلايتها في إتخاذ القرار، لذلك لم يكن ينبغي السماح للولاية –عبر شرط كهذا– بمحاولة إقناع المرأة بخيار إتمام أشهر الحمل والولادة بدل الإجهاض[1].

بينما صرح آخرون من قضاة محكمة كيسي المعارضون بأن حكم محكمة رو كان خاطئاً وكان من الواجب نقضه[2]، إذ أشار أحدهم إلى أن "حق" المرأة في الإجهاض لا يدخل ضمن مفهوم الحرية التي يحميها دستور الولايات المتحدة وذلك لسببين إثنين: أولهما أن الدستور ذاته لم يشر إلى ذلك، وثانيهما أنه بالعودة إلى التاريخ الأمريكي، فإن الإجهاض الاختياري كان محظوراً قانوناً[3]. وأضاف آخر بأن محكمة رو استندت في تقرير الحق الدستوري في الإجهاض إلى حماية الدستور لبعض الحقوق بشكل ضمني كحق الزواج والإنجاب واستعمال موانع الحمل، ولكن ذلك كما يقال قياس مع الفارق، فالإجهاض "ينطوي على إنهاء متعمد لحياة محتملة"، لذلك يجب التسليم بأن قرار الإجهاض هو قرار فريد من نوعه، يختلف في نوعه عن بقية القرارات التي حمتها المحكمة العليا تحت بند الخصوصية أو الحرية، فالمرء لا يسعه تجاهل حقيقة أن قرار المرأة بإنهاء الحمل لا يخصها وحدها بل يطال جنينها بالضرورة، وبالتالي لا يمكن أن يكون الإجهاض حقاً دستورياً خالصاً للنساء[4].

إن انقسام قضاة المحكمة العليا الأمريكية على أنفسهم في قضيتي رو وكيسي حول مدى كفالة الدستور للحق في الإجهاض على النحو السالف توضيحه، لطالما أبقى الباب مفتوحاً أمام الولايات للدفاع عن تشريعاتها المقيدة للإجهاض ضد الطاعنين في دستوريتها، آملة أن تتبنى الأغلبية يوماً ما رأي الأقلية من قضاة المحكمة العليا، فيُقصى الإجهاض من نطاق الحقوق المحمية دستورياً بما يتيح للولايات صلاحيات أوسع في تنظيمه وتوفير حماية أكبر للجنين. وبعد خمسة عقود من الزمن على حكم رو، جاءت قضية دوبس ضد منظمة جاكسون لصحة النساء لتحقق ذلك الأمل، ولتمثل انقلاباً في موقف المحكمة العليا الأمريكية من الإجهاض على النحو الذي سوف يتم بيانه في المطلب الثاني من هذا البحث.

1– *See id.* at 916 (Stevens, J., concurring in part, dissenting in part).

2– *Id.* at 944 (Rehnquist, J., concurring in part, dissenting in part).

3– *Id.* at 980 (Scalia, J., concurring in part, dissenting in part).

4– *Id.* at 951–952 (Rehnquist, J., concurring in part, dissenting in part).

المطلب الثاني

الموقف الحالي (الإجهاض ليس حقاً دستورياً)

بعد مضي قرابة الخمسين سنة على سابقة رو ضد وايد الذي كرست الحق الدستوري في الإجهاض، قررت المحكمة العليا الأمريكية في قضية دوبس ضد منظمة جاكسون لصحة النساء عام 2022م العدول عنها واستبعاد الإجهاض من قائمة الحقوق الدستورية، تاركة للولايات صلاحية تنظيمه على النحو الذي كان سائداً بمطلع السبعينات. ووُصف قضاء دوبس ذو المائتان وثلاث عشرة صفحة بالتاريخي، مثيراً زوبعة من ردود الفعل بين مؤيد ومعارض على كافة الأصعدة القانونية والسياسية والشعبية، لكون الإجهاض واحداً من أكثر القضايا حساسية في المجتمع الأمريكي.

ولا تقتصر أهمية حكم محكمة دوبس على إنهاء نصف قرن من الحماية الدستورية للحق في إنهاء الحمل، بل تتعداها إلى الآثار القانونية المترتبة على ذلك، وخاصة على مستوى الولايات ودور الحكم في قولبة موقفها من الإجهاض. ومن هنا إرتأينا ضرورة الغوص في أبعاد إلغاء الحق الدستوري في الإجهاض، عقب التعرض تفصيلاً لوقائع قضية دوبس وأسبابها وحجج بعض قضاتها غير المؤيدين لموقفها.

الفرع الأول

قضية دوبس ضد منظمة جاكسون لصحة النساء (2022)

أولاً- الوقائع والحكم:

في شهر مارس من عام 2018م، أصدرت ولاية ميسيسيبي قانون عمر الحمل Mississippi's Gestational Age Act الذي جاء فيه: "باستثناء الحالات الطبية الطارئة أو تشوه الجنين تشوهاً جسيماً، لا يجوز لأي شخص عن قصد أو عن علم، إجهاض ... أو التحريض على إجهاض إنسان لم يولد بعد، إذا تم تحديد عمر الحمل المحتمل للإنسان الذي لم يولد بعد بأكثر من خمسة عشر (15) أسبوعاً"[1].

1- *Dobbs*, 597 U.S. at 6. "Except in a medical emergency or in the case of a severe fetal abnormality, a person shall not intentionally or knowingly perform … or induce an abortion of an unborn human being if the probable gestational age of the unborn human being has been determined to be greater than fifteen (15) weeks."

(4)(b) (2018). 191-41-41MISS. CODE ANN.§

https://law.justia.com/codes/mississippi/2018/title-41/chapter-41/gestational-age-act/section-41-41-

وبغية دعم هذا القانون، أشار واضعوه في مقدمته إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية –وقت سنه– هي واحدة من سبع دول في العالم حيث يباح الإجهاض غير العلاجي أو الاختياري بعد الأسبوع العشرين من الحمل (§2(a))[1]، كما عمدوا إلى تضمينه سلسلة من الحقائق العلمية حول الحمل في مراحله المختلفة: بداية أن "قلب الإنسان الذي لم يولد بعد يبدأ بالخفقان" في الأسبوع الخامس أو السادس من الحمل؛ وبحلول الأسبوع الثامن "يبدأ الإنسان الذي لم يولد بعد بالتحرك في الرحم"؛ وفي الأسبوع التاسع تكون "جميع الوظائف الفسيولوجية الأساسية موجودة"؛ ومع الأسبوع العاشر "تبدأ الأعضاء الحيوية بالعمل" و" يشرع الشعر وأظافر اليدين والقدمين بالتكون"؛ ويشهد الأسبوع الحادي عشر "تطور الحجاب الحاجز للإنسان الذي لم يولد بعد"، واحتمال "تحركه بحرية في الرحم"؛ ويتخذ "شكل الإنسان من جميع النواحي" في الأسبوع الثاني عشر (§2(b)(i)). وخلص واضعو التشريع إلى أن معظم عمليات الإجهاض التي تُجرى بعد مرور خمسة عشر أسبوعاً على الحمل، تستخدم "عملية توسيع وكحت الرحم والتي يستعان فيها بأدوات جراحية لسحق وتمزيق الطفل الذي لم يولد بعد"، وذُكر بأن "القيام بمثل هذه الأفعال اختياراً أو لأسباب غير علاجية هو سلوك بربري، ويشكل خطورة على الحامل، و يعد مُهيناً لمهنة الطب" (§2(b)(i)(8))[2].

وفي اليوم الذي سُن فيه قانون عمر الحمل، أقام كل من منظمة جاكسون لصحة النساء وإحدى عيادات الإجهاض وأحد أطبائها دعوى أمام محكمة المقاطعة الفيدرالية Federal District Court ضد عدد من مسؤولي ولاية ميسيسيبي، دفعوا فيها بأن القانون المشار إليه ينتهك سوابق المحكمة العليا الأمريكية في قضيتي رو وكيسي[3]، فأصدرت محكمة المقاطعة حكماً مستعجلاً summary judgment[4] لصالح المدعين بتعطيل تطبيق القانون محل الدعوى، مُعللة حكمها ذاك بأن حظر ولاية ميسيسيبي للإجهاض بعد مضي

191/#:~:text=(a)%20Except%20in%20a%20medical,human%20being%20and%20documented%20that تاريخ الزيارة: 2023/9/9م

1– تتمثل الدول الست الأخرى في: كندا، الصين، هولندا، كوريا الشمالية، سنغافورة، فيتنام.
Dobbs, 597 U.S. at 6 n. 15.

2– *Id.* at 6–7.

3– راجع ما ورد سابقاً في الفرع الأول من هذا البحث.

4– هو حكم يصدره القاضي بدون محاكمة في حالات معينة؛ ككفاية الأدلة، أو عدم وجود نزاع بشأن وقائع الدعوى، أو رجحان كفة القانون بوضوح لصالح أحد الطرفين على حساب الآخر.
Summary Judgment, LII, CORNELL LAW SCHOOL, https://www.law.cornell.edu/wex/summary_judgment (تاريخ الزبارة 2023/9/9م).

خمسة عشر أسبوعاً يخالف سوابق المحكمة العليا المستقرة على منع الولايات من تقييد حق الإجهاض قبل بلوغ الجنين مرحلة القابلية للحياة، والحال أن الحمل في الأسبوع الخامس عشر يُعد سابقاً على تلك المرحلة[1].

طعنت ولاية ميسيسيبي في حكم محكمة المقاطعة أمام الدائرة الخامسة بمحكمة الاستئناف الفيدرالية United States Court of Appeals for the Fifth Circuit التي قضت في ديسمبر 2019م بتأييد الحكم المطعون فيه بناء على ذات الأسباب، فقررت ولاية ميسيسيبي المضي قُدماً وتقدمت إلى المحكمة العليا الأمريكية بطعن في الحكم الصادر عن محكمة الاستئناف، ملتمسة القضاء بدستورية قانونها الذي يحظر الإجهاض بعد الأسبوع الخامس عشر من الحمل لصيرورة الجنين في هذه المرحلة قابلاً للحياة خارج الرحم حسب ما جرى تأكيده في مقدمة القانون ذاته، كما وَصَمَت الحكمين الصادرين في قضيتي رو وكيسي "بالخاطئين خطأً فادحاً"؛ مُطالِبة المحكمة العليا بإعادة النظر فيهما ونقضهما، والسماح لكل ولاية بتنظيم الإجهاض على النحو الذي يبتغيه مواطنوها[2]. أما من جهة المدعَى عليهم، فقد التمسوا من المحكمة ضرورة إعادة تأكيد رو وكيسي بدعوى أن ذلك هو السبيل الوحيد لإلغاء قانون ميسيسيبي، حيث جاء في دفعهم أن السماح لولاية ميسيسيبي بحظر عمليات الإجهاض مع نهاية الأسبوع الخامس عشر من الحمل "لن يكون مختلفاً عن نقض حكمي كيسي ورو"، "ولا توجد أنصاف حلول" متاحة، "فإما أن تعيد المحكمة العليا تأكيد حكمي كيسي ورو أو تَعدل عنهما"[3].

وفي 17 مايو 2021م، أبدت المحكمة العليا قبولها نظر الدعوى، وفتحت باب المرافعة فيها بتاريخ 1 ديسمبر 2021م، واعتبرت أن السؤال الجوهري الذي يتعين عليها التصدي له هو ما إذا كان الدستور يمنح المرأة الحق في الإجهاض من عدمه[4]! وفي يوم 24 يونيو 2022م، وبأغلبية ستة أصوات مقابل ثلاثة، قضت المحكمة العليا –لصالح ولاية ميسيسيبي– بعدم كفالة الدستور للحق في الإجهاض، وبنقض الحكم الصادر في كل من رو وكيسي، وإعادة سلطة تنظيم الإجهاض إلى الشعب وممثليه المنتخبين[5].

ثانياً– أسباب الحكم:

1– *Dobbs*, 597 U.S. at 7–8.

2– *Id.* at 4.

3– *Id.* at 4–5.

4– *Id.* at 8.

5– *Id.* at 69.

أوردت المحكمة في أسباب قضائها أن نصوص الدستور لم تُشر إلى الحق في الإجهاض لا صراحةً ولا ضمناً[1]، وأن كل ما طُرح لإثبات اعتراف الدستور "ضمنياً" بوجود هذا الحق لا يمكن الإتكال عليه، ففي قضية رو وُجد أن المحكمة العليا آنذاك قد اعتبرت أن حق المرأة في إنهاء حملها –الذي لم يأتِ الدستور على ذكره– هو جزء من "الحق في الخصوصية" الذي لا وجود له هو الآخر في الدستور، دون أن تعمد إلى التدليل الكافي والمقنع على ما ذهبت إليه، والمأخذ ذاته يصدق على مسلك محكمة كيسي التي قررت بأن الحق في الحصول على الإجهاض هو جزء من "الحرية" المحمية لكل شخص بموجب الدستور في التعديل الرابع عشر منه Fourteenth Amendment. أما بالنسبة للاقتراح القائم على إمكانية الاستناد إلى "بند المساواة في الحماية أمام القانون" "Equal Protection Clause" المنصوص عليه في التعديل الرابع عشر من الدستور لإسباغ الحماية الدستورية على فعل الإجهاض[2]، فقد أشارت محكمة دوبس إلى سبق رفض المحكمة العليا لهذا الطرح في أحكام عديدة انطلاقاً من تعلق الإجهاض بفئة النساء وحدها، مؤكدة أن تقييده من قبِل الدولة لا يمكن أن يصب في خانة العنصرية على أساس الجنس، ومن المحال أن يشكل تمييزاً ضد المرأة[3].

وإذ تُقر المحكمة بوجود حقوق أساسية fundamental rights يحميها الدستور رغم عدم ذكره لها، والمستمدة من بند الإجراءات القانونية الواجبةفي التعديل الرابع عشر منه باعتبارها ضرورية لضمان حقوق أخرى نص عليها ذلك التعديل[4]، إلا أن حقوقاً من هذا القبيل لابد أن تكون "متجذرة بعمق في تاريخ الولايات المتحدة وتقاليدها"، وبتطبيق ذلك على الإجهاض، انتهت محكمة دوبس إلى أن الإجهاض ليس من بين تلك الحقوق[5]، فبالنظر إلى تاريخ الإجهاض في الولايات المتحدة، لاحظت المحكمة أنه في الوقت الذي تم فيه

1– *Id.* at 5.

2 – ينص الدستور الأمريكي في الفقرة الأولى من التعديل الرابع عشر على الآتي: "جميع الأشخاص الذين يولدون في الولايات المتحدة أو يتجنسون بجنسيتها ويخضعون لسلطانها يعتبرون مواطنين للولايات المتحدة وللولاية التي يقيمون فيها، ولا يحق لأي ولاية أن تضع أو تنفذ أي قانون من شأنه الانتقاص من المزايا أو الحصانات التي يتمتع بها مواطنو الولايات المتحدة. كما أنه لا يجوز لأي ولاية أن تحرم شخصاً من حقه في الحياة أو الحرية أو الممتلكات دون تطبيق القانون على الوجه الأكمل؛ ولا يجوز لها أن تحرم أي شخص داخل نطاق سلطانها من المساواة في الحماية أمام القانون".

3 *See Dobbs*, 597 U.S. at –11.9–

4 – كالحق في الحرية المنصوص عليه، والذي لا معنى له إذا لم يكن للشخص الحق في الزواج أو التنقل أو الخصوصية، وغيرها من الأمثلة على الحقوق الأساسية التي يكفلها الدستور ضمناً عبر سوابق قضائية أعلنت ذلك.

5– *See Dobbs*, 597 U.S. at 5, 12.

اعتماد التعديل الرابع عشر كانت ثلاثة أرباع الولايات تعتبر الإجهاض "جريمة" في جميع مراحل الحمل، مضيفة أن محكمة رو التي اعترفت بالإجهاض كحق أساسي متأصل في تاريخ الأمة وتقاليدها، "إما أنها قد تجاهلت ذلك التاريخ أو كانت على خطأ بشأنه، وبالنسبة لمحكمة كيسي أيضاً فقد رفضت إعادة النظر في تحليل رو التاريخي الخاطئ، لذلك كان من المهم وضع الأمور في نصابها الصحيح"[1].

وحول عدولها عن سابقتي رو وكيسي، صرحت محكمة دوبس أن أحكام المحكمة العليا مستقرة منذ زمن على أن السوابق القضائية ليست "أوامر حتمية" "not inexorable commands"، وهي أضعف ما تكون عند تفسيرها للدستور، وعندما يعتريها الخطأ، تظل البلاد تعيش توابعه ما لم تتدخل المحكمة لتصحيحه، ولما كان من غير الهين تعديل الدستور، وجب على المحكمة العليا أن تتهيأ لإعادة النظر في أحكامها الدستورية الخاطئة ونقضها إذا لزم الأمر[2]، فاحترام سوابق المحكمة العليا واجب، ولكن لا ينبغي أن يكون "قيداً" عليها متى أخطأت وهو جد وارد[3].

وبالمقابل، سجل قضاة محكمة دوبس غير المؤيدين لحكمها –والداعمين لاستمرار الاعتراف بالإجهاض كحق دستوري– بعض المآخذ على رأي الأغلبية، منها التقيد في تفسير نص التعديل الرابع عشر من الدستور بالحقبة الزمنية التي تم التصديق عليه فيها، فبحسب رأي الأغلبية، طالما لم يكن لحق الإجهاض وجود آنذاك؛ إذاً من غير المتصور إدراجه اليوم ضمن الحقوق الدستورية، غير أن القضاة المعارضين يرون في الاعتداد في تفسير الدستور –في القرن الواحد والعشرين– بفهم المصدقين عليه ratifiers لما تعنيه نصوصه منذ عقود خلت، تجاهلاً لحقيقة بالغة الأهمية ألا وهي أن من قاموا بالتصديق على التعديل الرابع عشر في عام 1868م –أو على الدستور الأصلي في عام 1788م– هم من فئة الرجال، وهؤلاء لم يكونوا ينظرون إلى النساء بوصفهن مواطنات لهن ما لهم من حقوق، بل إن النساء أنفسهن لم يتخيلن التمتع يوماً بتلك الحقوق، حتى حقهن في التصويت لم يكفله الدستور إلا في عام 1920م بموجب التعديل التاسع عشر منه، ومن هنا كان مجافياً للصواب –في رأي المعارضين من قضاة دوبس– استحضار ما قصده المصدقين بنص التعديل الرابع عشر في ذلك الزمن، وتطبيقه على مجتمع صار يعترف للمرأة بالمواطنة الكاملة وبحقوق مكافئة لتلك التي يملكها الرجل، لاسيما وأن الدستور وُضع ليكون وثيقة حية "قابلة للتطبيق على

1– *Id.* at 16.

2– *See id.* at 39-40.

3– *Id.* at 70.

مر القرون" وقادرة على التكيف مع جميع المتغيرات، وإدراك واضعيه في عامي 1788م و1868م بأن العالم يتغير، هو ما هداهم إلى "تعريف الحقوق بعبارات عامة تسمح بتطورها مستقبلاً، نطاقاً ومفهوماً"[1].

كما أُخذ على مسلك محكمة دوبس طرحه للتوازن الذي صنعتاه محكمتا رو وكيسي في مسألة الإجهاض، حيث ذهب قضاة محكمة دوبس غير المؤيدين لحكمها إلى أن رو وكيسي أدركتا جيداً تعقيد قضية الإجهاض والانقسام الدائر حولها، واختلاف الأميركيين العميق بشأن "أخلاقية" إنهاء الحمل حتى في مرحلته المبكرة، فمن جهة رأتا ضرورة منح المرأة حرية التصرف في جسدها ولو بالتخلص من حملها في أشهره الأولى، ومن جهة أخرى اعترفتا بأنه للولاية مصالح مشروعة في حماية "حياة الجنين الذي قد يصبح طفلاً". ولتحقيق التوازن بين هاتين المصلحتين استقر القضاء على صلاحية الولاية في حظر الإجهاض بعد بلوغ الجنين مرحلة القابلية للحياة خارج الرحم، طالما يخضع ذلك الحظر لاستثناءات إنقاذ حياة الحامل أو الحفاظ على صحتها، أما قبل ذلك فلها فقط تقييده دون فرض عوائق جسيمة وغير ضرورية –من وجهة نظر الحامل لا الولاية– أمام المرأة في طريقها نحو التخلص من حملها، بخلاف محكمة دوبس التي ضربت بذلك التوازن عرض الحائط عندما سلبت النساء حقهن الدستوري في الإجهاض منذ لحظة الإخصاب، مُجيزة بذلك للولاية إجبارهن على إتمام أشهر الحمل تغليباً لمصلحتها في حفظ حياة الأجنة على حساب حق النساء في الانفراد بإتخاذ قرار الإجهاض من عدمه[2]، لتكون المحصلة "تمتع شابات اليوم بحقوق أقل من تلك التي كانت تتمتع بها أمهاتهن وجداتهن"[3].

كما انتقد قضاة محكمة دوبس غير المؤيدين لحكمها نهجها في إلغاء سوابق المحكمة المتعلقة بالإجهاض، محتجين بأن مبدأ السوابق القضائية يقوم على فكرة أن المسائل التي فصل فيها القضاء يجب أن تظل على حالها ما لم يكن هناك سبب وجيه يستوجب التعديل، فسابقتا رو وكيسي أرستا قانون الإجهاض في الولايات المتحدة لعقود من الزمن، وعلى أساسه تشكلت توقعات النساء لخياراتهن عند حدوث حمل غير مخطط له، واعتمدن على إمكانية اللجوء إلى الإجهاض بموجبه، وقد أثبت الإطار القانوني الذي طوره حكم هاتين المحكمتين –لتحقيق التوازن بين حق المرأة في الإجهاض ومصلحة الولاية في حماية حياة الجنين– قابليته للتطبيق في المحاكم بجميع أنحاء البلاد، ولم تطرأ في هذا الصدد أي تطورات تستدعي إعادة النظر في تلك السوابق، حتى عندما تصدت محكمة كيسي لمسألة الإجهاض من جديد بعد قضية رو، واستعرضت

1– *See id.* at 12–16 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

2– *See id.* at 1–2 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

3– *Id.* at 54–55 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

نفس الحجج المقدمة في قضية دوبس لدعم نقض حكم محكمة رو، قررت الثبات على ذات الموقف لعدم وجود أي مستجدات تبرر التغيير[1]، ناهيك عما يجره العدول عن السوابق القضائية من إضعاف لقيمتها عموماً كمصدر للقانون، وخلقه لحالة من عدم الاستقرار على الصعيد القانوني[2]. ويضيف القضاة المعارضون أن محكمة دوبس وكأنها جعلت من الجدل الدائر حول الإجهاض مبرراً للعودة عما قررته المحكمة العليا سابقاً. غير أن الصراع على مدى مشروعية الإجهاض ليس بجديد بل ألفه المجتمع منذ عقود، ولعل ذلك الانقسام المستمر حوله أدعى للتمسك بالسابقة القضائية القائمة بدل "الإلقاء بها في مهب الريح"[3]. وأعلن قضاة محكمة دوبس غير المؤيدين لحكمها أن وراء تغيير المحكمة لمسارها سبب وحيد يتمثل في التغيير الذي طرأ على تشكيلها[4]؛ بما يناقض ما استقرت عليه من أن مبدأ السوابق القضائية "يسهم في تحقيق النزاهة الفعلية للعملية القضائية عبر ضمانه إصدار الأحكام استناداً إلى القانون لا إلى ميول الأفراد"، وفي قضية دوبس، ميول بعض قضاة المحكمة هي التي كانت وراء حكمها؛ الأمر الذي عكس بجلاء عدم إلتزام مُصدرته بتطبيق القانون "بأمانة ونزاهة"[5].

بعد استعراضنا لموقف المحكمة العليا الأمريكية من الإجهاض في قضية دوبس، ننتقل للبحث في أبعاد ذلك الموقف ورصد ما يثيره من إشكاليات في الفقرة التالية.

الفرع الثاني

أبعاد إلغاء الحق الدستوري في الإجهاض

أولاً- على صعيد سلطة الولايات في تنظيم الإجهاض:

بادئ ذي بدء، لابد أن يكون جلياً أن قضاء المحكمة العليا الأمريكية بعدم كفالة دستور الدولة للحق في الإجهاض يُقصد به مجرد تجريد الراغبات في إنهاء حملهن من الحماية الدستورية التي كن تتمتعن بها قبل صدوره، وأنه لا يعني حظر فعل الإجهاض على مستوى الدولة، ولا مصادرة سلطة الولايات في إباحته، فالقضاء المذكور أعاد البلاد إلى ما كانت عليه الحال قبل قضية رو، أي عادت للولايات حريتها

1- *See id.* at 5-6 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

2- *See id.* at 57 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

3- *See id.* at 37-38 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

4 - وذلك في إشارة إلى تعيين ثلاثة قضاة محافظين خلال السنوات القليلة الماضية، مما رجح كفة اليمينيين في المحكمة العليا الأمريكية وأسس لأغلبية محافظة من ستة قضاة مقابل ثلاثة ليبراليين.

5- *See Dobbs*, 597 U.S at 6 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

من جديد في اختيار موقفها من الإجهاض تجريماً وإباحة منذ تمام التلقيح بالتقاء بويضة الأنثى بالحيوان المنوي للذكر وحتى الولادة. وعلى هذا الأساس، أدخلت أربع ولايات تعديلاً على دستورها[1] يقرر عدم ضمان دستور الولاية للحق في الإجهاض[2]، وتم حظر فعل الإجهاض في أكثر من نصف الولايات بموجب قانون[3]، بينما استمرت طائفة أخرى في الاعتراف بالإجهاض كحق في دساتيرها أو تشريعاتها[4]، ومنها من اعتبرته مباحاً كلياً طوال أشهر الحمل[5]، وعليه فإنه عقب الحكم المذكور، وإن لم يَعد الإجهاض حقاً دستورياً "فيدرالياً"، إلا أن ذلك لم ولا ينفي إمكانية قيامه كحق "محلي" (على مستوى الولاية) متى شاءت الولاية ذلك، ولكن ما تجب ملاحظته أن قضاء المحكمة لم يمنح الولايات سلطة تحكمية في تنظيمها للإجهاض، هو فقط أعاد إليها صلاحية وضع –أو تعديل– التشريعات المُنظمة للإجهاض بعد طرحها للتصويت على النحو الذي تقتضيه العملية الديمقراطية.

وعلى الرغم من أن مسلك المحكمة العليا الأمريكية يترك للولايات –عبر ممثليها المنتخبين– الحرية المطلقة في الاختيار ما بين إباحة الإجهاض أو النص على تجريمه، انطلاقاً من موقف الدستور المحايد بشأن الإجهاض والذي ألزم المحكمة الحياد هي الأخرى على حد وصفها[6]، إلا أننا نحسب أنه مسلكٌ تنعم في ظله الولايات الداعمة لحظر الإجهاض بأفضلية تفتقدها تلك الرافضة لتقييده، وهو اعتقاد مبني على أمرين: أولهما أن إلغاء الحق الدستوري في الإجهاض يعني زوال ما كان يعوق الولايات الراغبة في منع

1– لكل ولاية دستورها الخاص، ولكن وفقاً للمادة (2/6) من الدستور الأمريكي، لا يجوز لدساتير الولايات أوقوانينها مخالفة دستور الدولة.

2– *Abortion Policy in the Absence of Roe*, GUTTMACHER INSTITUTE, (April 24, 2023), https://www.guttmacher.org/state-policy/explore/abortion-policy-absence-roe (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

3– *See Abortion in the United States*, ABORTION FINDER, https://www.abortionfinder.org/abortion-guides-by-state/abortion-in-the-united-states (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

4– *Abortion Policy in the Absence of Roe*, مرجع سبق ذكره.

5 – ومثالها: ولاية ألاسكا، كولورادو، نيو جيرسي، أوريغون، نيو مكسيكو، فيرمونت. *See State-by-State Guide*, ABORTION FINDER, https://www.abortionfinder.org/abortion-guides-by-state (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

6– *Dobbs*, 597 U.S. at 12 (Kavanaugh, J., concurring).

الإجهاض أو تقييده عن تحقيق ذلك، وتشير التقديرات فعلاً إلى أن نصف الولايات تقريباً ستتحرك بهذا الاتجاه[1]، بينما يمثل لدى الطرف المقابل فقدان الضمانة الدستورية التي كانت تدعم حق المرأة في إنهاء حملها خاصة في أشهره الأولى بعيداً عن تدخل الدولة وقيودها، كما أن حماية دستور الدولة لأي حق ليست كحمايته بموجب قانون الولاية أو حتى دستورها، لاسيما مع خلو منطوق حكم المحكمة العليا –وفقاً لرأي قضاة محكمة دوبس غير المؤيدين لحكمها– مما يمنع الحكومة الفيدرالية Federal Government من حظر الإجهاض على كامل التراب الأمريكي بموجب قانون فيدرالي[2]، فإن تم ذلك، تلاشت عندئذ صلاحية الولاية في إباحة الإجهاض لسمو القوانين الفيدرالية على ما تسنه الولاية من تشريعات[3].

أما الأمر الثاني فيدور حول المعيار الذي اعتمدته المحكمة العليا في حكمها للتأكد من مدى احترام تشريعات الولايات المُنظمة للإجهاض لدستور الدولة، فعلى الرغم من أن الإجهاض ليس حقاً دستورياً، إلا أن التشريعات المنظمة له تظل عرضة للقدح في مدى دستوريتها بوصفها تتضمن تقييداً لحرية الفرد التي يكفلها بند الإجراءات القانونية الوارد في التعديل الرابع عشر من الدستور، ومن هذا المنطلق صرحت المحكمة العليا بخضوع تلك التشريعات للرقابة الدستورية وفق معيار الأساس المنطقي rational basis test [4]، واستناداً إليه، لا يُعد القانون المطعون فيه دستورياً إلا إذاملكت الهيئة التشريعية التي وضعته أساساً منطقياً حملها على الاعتقاد بأن ذلك القانون سوف يحقق مصالح مشروعة للولاية (الدولة أو المجتمع)[5]،

1– *Abortion in the United States*, مرجع سبق ذكره.

2– *Dobbs*, 597 U.S. at 3 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

3– قانون الولاية –الصادر عن مجلس الولاية التشريعي– لا يتجاوز نطاق تطبيقه حدود الولاية، بينما يسري القانون الفيدرالي –الصادر عن الهيئة التشريعية بالحكومة الفيدرالية (المركزية)– على جميع الأشخاص الذين يعيشون في الولايات المتحدة، ويعلو على دساتير الولايات وقوانينها وأحكام محاكمها العليا بصريح نص المادة (2/6) من الدستور الأمريكي، إلا إذا قُضي بعدم دستوريته.

4 – اعتماد المحكمة العليا معيار "الأساس المنطقي" للنظر في مدى دستورية قوانين الإجهاض كان محل انتقاد البعض لكونه المعيار الأدنى مستوٍ بين معايير المراجعة القضائية.

See Risa Kaufman, et al., *Global impacts of Dobbs v. Jackson Women's Health Organization and abortion regression in the United States*, NATIONAL LIBRARY OF MEDICINE, (Nov. 16, 2022), https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC9673802/ (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

5– *Dobbs*, 597 U.S. at 77.

وساقت بعض الأمثلة على تلك المصالح تمثلت في حماية الحياة المحتملة للجنين طوال فترة الحمل، ودرء خطر الإجهاض عن الحامل، والحفاظ على نزاهة مهنة الطب، وانتهت إلى تحقيق قانون ولاية ميسيسيبي المُجرم لفعل الإجهاض بعد الأسبوع الخامس عشر من الحمل لكل تلك المصالح، فملكت بذلك الولاية الأساس المنطقي في وضعه، ودفع المحكمة إلى القضاء بدستوريته[1]، وإذا كان الأمر كذلك، فما هي يا ترى تلك المصلحة التي يمكن لولاية ما، التذرع بها للدفاع عن قانونٍ يجيز للحامل التخلص من جنينها دون ضرورة تقتضي ذلك، في حال تم الطعن في دستوريته؟! لا شك أن جميع ما تصدره الولايات من قوانين وبغض النظر عن موقفها من الإجهاض، هو عرضة للطعن في مدى دستوريته. ولكننا نرى أن فرصة القوانين المانعة أو المقيدة للإجهاض في الصمود أمام الطعن الدستوري أعظم من فرصة تلك التي تبيحه، ومما يعزز تلك الأفضلية التي تتمتع بها الفئة الأولى في هذا الصدد، تعبير محكمة دوبس نفسها بأن هناك افتراضاً قوياً بمشروعية أي قانون يسمح للدولة بالتدخل لتقييد الإجهاض[2].

وبالنسبة لسماح قضاء محكمة دوبس بأن يباح إسقاط الحامل في ولاية ويُجرم في أخرى؛ وإذ أشاد به البعض ورأى فيه مسلكاً يوفر لقاطني الولايات المتحدة الأمريكية تنوعاً في حكم الإجهاض بين الإقرار والمنع[3]؛ ردَّ على ذلك آخرون بأنه تنوع لا يخدم البتة مَنْ تقطن في ولاية تحظر الإجهاض، ويعوزها المال للسفر إلى ولاية أخرى تجيز لها إجراء عملية جراحية تُنهي حملها[4]، أما من جهتنا، فنزعم أن مسلك محكمة دوبس في هذا الإطار إنما يفرز إشكاليات أكثر أهمية، ذات علاقة بالتنازع بين قوانين الولايات من حيث مدى مشروعية الإجهاض، ومنها مثلاً: هل للولايات المانعة للإجهاض منع الحامل من السفر إلى ولاية أخرى لإجراء عملية إجهاض؟ هل لها منع الحامل ضمن حدودها من تلقي عقاقير الإجهاض المرسلة إليها بالبريد من خارج الولاية؟ هل لها تجريم توفير المعلومات أو التمويل لمساعدة الحامل في الحصول على خدمات الإجهاض في ولايات أخرى؟ ذهب قضاة محكمة دوبس غير المؤيدين لحكمها إلى القول بأن كل ما ذُكر هو جد وارد، لاسيما إذا ادعت الولاية وجود مصلحة لها في حماية الحياة المحتملة للجنين[5]، ومن هنا، وفي إجراء استباقي مضاد وبهدف تعزيز حماية حق المرأة في الإجهاض، حرصت العديد من

1- *Id.* at 78.

2- *Id.* at 77.

3- Mark King, *Different Abortion Laws, Good or Bad?*, NATIONAL LIBRARY OF MEDICINE, (Oct. 20, 2022), https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC9673789/ (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

4- *Dobbs*, 597 U.S. at 3 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

5- *See id.* at 2-3 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

الولايات المؤيدة لذلك الحق على سن تشريع خاص يقي النساء الحوامل القادمات إليها بغية إنهاء حملهن من المسؤولية القانونية القائمة بموجب قانون ولايتهن الأم، وأسبغت ذات الحماية على من يقدم لهن –ضمن حدودها– خدمات الإجهاض مخالفة لقانون الولاية الأم[1]، ومع ذلك، وعلى الرغم من كفالة الدستور الأمريكي لحق الفرد في التنقل وحرية التعبير وكذا التجارة بين الولايات، إلا أننا نتوقع تحركاً قريباً لعرض تلك التساؤلات المتعلقة بتنازع قوانين الولايات على المحكمة العليا الأمريكية، في دعاوى تُرفع إليها طلباً لحسمها على المستوى الدستوري، وهو تماماً ما قصده قضاة محكمة دوبس غير المؤيدين لحكمها، عندما ذكروا أن موقف المحكمة الحالي من الإجهاض سوف يزج بها في "قلب معارك الإجهاض القادمة بين الولايات"[2].

كما ذهب بعض مؤيدي حق المرأة في إنهاء حملها إلى أنه في مقابل نزع الصبغة الدستورية عن الحق في الإجهاض، كان يجدر بالمحكمة العليا على الأقل وضع سقف لتجريم الفعل في حكمها، بحيث يتعين على الولايات الراغبة في منع الاجهاض عدم تجاوزه درءاً "للمغالاة أو التطرف" في التجريم[3]، ولكن طالما أن الحق في الإجهاض لا سند له من الدستور، فعلى أي أساس تُرسي المحكمة ذلك السقف! ناهيك عن أن الحكم جاء صريحاً في اطلاق يد الولايات بشأن تنظيم الإجهاض بدءاً من لحظة الإخصاب مع مراعاة الأساس المنطقي في وضع قوانينها، مما يفيد استقلال الناخبين في كل ولاية بتحديد نطاق التجريم وشروطه، حيث أشارت محكمة دوبس في أسبابها إلى أن محكمتي رو وكيسي حاولتا تحقيق التوازن بين مصلحة المرأة الراغبة في الإجهاض ومصلحة صاحب "الحياة المحتملة"، بيد أن مواطني الولايات قد يقيّمون تلك المصالح على نحو مختلف، فالناخبون في بعض الولايات قد يثمنون الحق في الإجهاض أكثر من حياة الجنين الاحتمالية، وفي ولايات أخرى قد يرغبون بفرض قيود صارمة على الإجهاض بدعوى تدميره "الإنسان لم يولد بعد"[4]. كل ذلك في نظرنا هو ما يُجيز ويُفسر التباين السائد بين تشريعات الولايات المُجرِمة لفعل الإجهاض، فعلى سبيل المثال، لا تقع الجريمة في بعض الولايات (31 ولاية) إلا بعد مضي فترة معينة

[1] – ومن أمثلتها: ولاية كاليفورنيا، كولورادو، ميرلاند، نيو جيرسي، نيو مكسيكو، أوريغون، فيرمونت، نيويورك، ميشيغان، إلينوي، هاواي.

Tracking the States Where Abortion Is Banned, THE NEW YORK TIMES, (July 12, 2023), https://www.nytimes.com/interactive/2022/us/abortion-laws-roe-v-wade.html (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

[2]– *Dobbs*, 597 U.S. at 37 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

[3]– Mark King, مرجع سبق ذكره.

[4]– *Dobbs*, 597 U.S. at 31.

على الحمل تراوحت بين ستة أسابيع وخمسة وعشرين أسبوعاً باختلاف الولايات، بينما كان العموم سمة التجريم في ولايات أخرى (13 ولاية) رغبة منها في منع الفعل منذ تمام التلقيح[1]، ومما طاله الاختلاف كذلك مدى انطواء تلك التشريعات على استثناءات يباح في ظلها الإجهاض، ففي الوقت الذي لم تعتد كثير من الولايات بما عدا إنقاذ حياة الحامل كسبب مبيح لإسقاطها[2]، عمدت أخرى إلى تحييد النص التجريمي في حالات إضافية كالحفاظ على صحة الأم البدنية أو صحتها عموماً عندما يشكل استمرار الحمل خطراً عليهما، والحمل الناتج عن المواقعة بدون رضا (الاغتصاب) أو عن زنا المحارم في حال تبليغ السلطات بشأنه–، وتشوه الجنين[3]. وحول المخاطَب بنصوص التجريم، صرح عدد من القوانين بخروج الحامل من دائرة التجريم واقتصارها على من يقوم بإجهاضها بأي وسيلة كانت –عقاراً أو أداة أو تدخلاً جراحياً–، أو يشرع فيه أو يحث عليه[4]، بينما سكت غيرها عن ذلك، مما يفيد أن الحامل ذاتها ليست بمنأى عن الملاحقة الجنائية[5]. وتفاوتَ أيضاً مسلك العقاب بين الولايات، وإن لم تخرج الجزاءات المقررة في عمومها عن السجن والغرامة، وتعليق أو سحب الترخيص بمزاولة المهنة متى كان الجاني من مقدمي الخدمات الطبية

1– *See State Bans on Abortion Throughout Pregnancy*, GUTTMACHER INSTITUTE, (July 1, 2023), https://www.guttmacher.org/state-policy/explore/state-policies-later-abortions (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

2 – ومنها: ولاية أوكلاهوما OKLA. STAT. TIT. 63 § 1-731.4 (B)(1) (2022)، وولاية أريزونا ARIZ. CODE § 13-3603 (2022).

3 – ومنها: ولاية تينيسي (إنقاذ حياة الأم، المحافظة على صحتها البدنية) TENN. CODE § 39-15-213 (2021)، وولاية كاليفورنيا (الحفاظ على صحة الأم) CAL. HSC CODE § 123466 (a) (2019)، وولاية ألاباما (إنقاذ حياة الأم، المحافظة على صحتها البدنية) ALA. CODE § 13A-13-7 (2023)، وولاية أيداهو (إنقاذ حياة الأم، الحمل الناتج عن اغتصاب أو زنا المحارم) IDAHO CODE § 18-622 (2021)، وولاية ميسيسيبي (إنقاذ حياة الأم، تشوه الجنين تشوهاً جسيماً) MISS. CODE ANN. § 191-41-41 (4)(b) (2018)، وولاية يوتا (إنقاذ حياة الأم، الحمل الناتج عن اغتصاب أو زنا المحارم، تشوه جنيني يتعارض واستمرار الحياة بعد الولادة) UTAH CODE § 76-7a-201 (1) (2020).

4 – ومنها: ولاية تينيسي TENN. CODE § 39-15-213 (e) (2021)، وولاية أوكلاهوما OKLA. STAT. TIT. 63 § 1-731.4 (B)(3)(a) (2022)، وولاية ميزوري MO. REV. STAT. § 188.017 (1) (2019).

5 – ومنها: ولاية ألاباما ALA. CODE § 13A-13-7 (2023)، وولاية أريزونا ARIZ. CODE § 13-3603 (2022)، وولاية ساوث داكوتا S.D. CODIFIED LAWS § 22-17-5.1 (2005).

[1]. وخلاصة القول أنه طالما لا وجود في الدستور للحق في الإجهاض، فإن للولايات معالجة مسألة الإنهاء الاختياري للحمل على النحو الذي ترتأيه، وجميع تشريعاتها المنظمة للإجهاض مهما بلغ تطرفها في تجريم الفعل أو إباحته، وبغض النظر عن افتقارها إلى الأساس المنطقي في وضعها، وسواء كانت سابقة على قضاء المحكمة العليا أو صدرت بعده، تبقى سارية المفعول طالما سلمت من طعن يُقضي فيه بعدم دستوريتها.

ثانياً- على صعيد "حقوق" الأب والجنين:

يؤمن كثير من الأمريكيين بأن للأب حق في حماية حياة الجنين، ومن هنا يطرح إلغاء المحكمة العليا لحق الحامل الدستوري في الإجهاض تساؤلاً يتمحور حول مدى صلاحية الولاية في تقييده بموافقة زوج الحامل والد الجنين أو على الأقل إلزامها بإعلامه برغبتها في الإجهاض قبل الإقدام عليه! إذ سبق للمحكمة العليا الأمريكية أن انتهت إلى عدم دستورية أي قانون يشترط نيل الحامل لموافقة زوجها على إنهاء الحمل خلال الأشهر الثلاثة الأولى -في قضية تنظيم الأسرة في وسط ميزوري ضد دانفورث (1976) Planned Parenthood of Central Missouri v. Danforth[2]-، أو يلزمها بإبلاغه عن نيتها بالإجهاض -في قضية تنظيم الأسرة في جنوب شرق بنسلفانيا ضد كيسي[3]-، ولكن إذا وضعنا بعين الاعتبار أن هاتين السابقتين القضائيتين قد أرستهما المحكمة العليا في زمن عُدَّ فيه الإجهاض حقاً مكفولاً للمرأة بموجب الدستور، فهل من الممكن أن يُلقي إقصاء ذلك الحق من دائرة الحماية الدستورية بظلاله على ما جاء في السابقتين المشار إليهما؛ ويصبح من الجائز سن قانون يجيز للزوج أن يُدلي بدلوه في خضوع من تحمل طفله المستقبلي للإجهاض من عدمه؟ من جهتنا، ليس ذلك بمستبعد؛ فأساس انكار محكمة دانفورث على الولاية منحها الزوج سلطة منع زوجته من الإجهاض، هو تخويله صلاحية لا تملكها الولايات ذاتها خلال الأشهر الثلاثة الأولى

---

1 - فعلى سبيل المثال: ولاية تينيسي (السجن مدة 3-15 سنة وغرامة تصل إلى 10 آلاف دولار) (2021) (b) TENN. CODE § 39-15-213، ولاية أوكلاهوما (السجن مدة 10 سنوات و/أو غرامة تصل إلى 100 ألف دولار) (2022) (B)(2) OKLA. STAT. TIT. 63 § 1-731.4، ولاية ألاباما (الحبس مدة 12 شهر و/أو غرامة من 100-1000 دولار) (2023) ALA. CODE § 13A-13-7، ولاية أيداهو (السجن مدة 2-5 سنوات وتعليق أو سحب الترخيص بمزاولة المهنة الطبية) (2021) IDAHO CODE § 18-622، ولاية ميزوري (السجن مدة 15 سنة وتعليق أو سحب الترخيص بمزاولة المهنة الطبية) (2019) (1) MO. REV. STAT. § 188.017.

2- Planned Parenthood of Central Missouri v. Danforth, 428 U.S. 52, 69, (1976), https://supreme.justia.com/cases/federal/us/428/52/#67 (تاريخ الزيارة 2023/9/9م).

3- *Casey*, 505 U.S. at 898.

من الحمل[1]، بيد أن الأمر صار مختلفاً عقب أن آلت إلى الولايات سلطة معالجة مسألة الإجهاض برمتها بدءاً من اكتمال عملية التلقيح وحتى الولادة، فعلى الرغم من أن دوبس لم تتطرق مطلقاً لحقوق والد الجنين، ثمة من يرى أنه في ظل سماحها للولايات بوضع قوانين الإجهاض الخاصة بها، لا يوجد ما يحول دون "تطور" تلك الحقوق[2]. وكذلك الحال بالنسبة لحكم محكمة كيسي، فصحيح أنها قضت بعدم دستورية كل قانون يخلق عبئاً لا مبرر له على الحامل الساعية إلى الإجهاض؛ مصرحة بأنه من قبيل العبء غير المبرر إجبار الزوجة على إخطار زوجها بالرغبة في التخلص من الجنين، وذلك لاحتمال تعرضها للخطر إذا كانت من الزوجات المعنفات[3]، إلا أن حكمها هذا نُقض بموجب ذاك الذي أصدرته محكمة دوبس، وليحل محل العبء غير المبرر، معيار الأساس المنطقي للفصل في مدى دستورية القوانين المنظمة للإجهاض –على التفصيل الوارد آنفاً–. ونحن نذهب بتوقعاتنا إلى أبعد من ذلك ونرجح عدم اقتصار توابع دوبس على صلاحيات "الزوج" فحسب، بل من المحتمل أن يعاد النظر في دور والد الجنين عموماً أي ولو انتفت أو انفصمت عرى الزوجية بينه وبين من تحمل الجنين[4]، بحيث يصبح لرأيه وزناً، ويُفسح لموقفه مكاناً ضمن نصوص الإجهاض خصوصاً في الولايات المؤيدة لتقييد الإجهاض[5].

1– *Danforth*, 428 U.S. at 69.

2– *Fathers' Rights and Abortion*, FINDLAW, (July 22, 2023), https://www.findlaw.com/family/paternity/fathers-rights-and-abortion.html (تاريخ الزيارة 2023/9/9م).

3– *Casey*, 505 U.S. at 895.

4 – ينادي البعض بضرورة إعادة النظر في تلك السوابق القضائية التي تقوض حقوق الآباء في حماية الجنين، في ظل ما يشهده المشهد القانوني المتعلق بالإجهاض من تغيرات.

See Matias Perttula, *ISSUE BRIEF: Securing Fathers' Rights and Enforcing Their Responsibilities Could Help Prevent Abortion*, AFPI, (March 6, 2023), https://americafirstpolicy.com/latest/issue-brief-securing-fathers-rights-and-enforcing-their-responsibilities-could-help-prevent-abortion (تاريخ الزيارة: 2023/9/9م).

5 – انظر في الدفاع عن حق الأب في مشاركة الحامل إتخاذ قرار الإجهاض:

Melanie G. McCulley, The Male Abortion: The Putative Father's Right to Terminate His Interests In and Obligations to the Unborn Child, 7 J. L. & POL'Y 1 (1998), https://brooklynworks.brooklaw.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1394&context=jlp;

أما بالنسبة للجنين، فيُفترض أنه قد صار من الواضح أن "حقه" في الحياة لم يلعب دوراً في تشكيل عقيدة المحكمة العليا الأمريكية بإلغائها السمة الدستورية للحق في الإجهاض، حيث اكتفت بالإشارة إلى حماية حياة الجنين كمثال على مصالح الولاية المشروعة التي تجيز لها حظر الإجهاض[1]، بل نراها قد أبت حتى مجرد الخوض فيما إذا كان للجنين حقوقاً، مصرحة بالآتي: "لا يستند حكمنا إلى أي رأي حول ما إذا كان يحق للجنين –أساساً أو في أي مرحلة من الحمل– التمتع بأي من الحقوق التي تثبت بالولادة"[2]، ويشير قضاة محكمة دوبس غير المؤيدين لحكمها إلى أن عدم اعترافها بأهلية الجنين للتمتع بالحقوق هو مسلك متعمد، تفادياً للإيحاء بأن الجنين هو "شخص" ذو حقوق محمية دستورياً، فيُحظر على إثر ذلك الإجهاض بموجب الدستور[3]، إذ سبق للمحكمة العليا في قضية رو ضد وايد أن توصلت إلى استنتاج مفاده أن كلمة "شخص" الواردة في التعديل الرابع عشر من الدستور[4] لا تشمل الجنين[5]، خلافاً لما قالت به ولاية تكساس –الخصم في الدعوى– دفاعاً عن قانونها الذي يمنع إنهاء الحمل إلا لضرورة إنقاذ حياة الأم[6]. بينما

Erica C. Graham, *The Abortion Decision: What About Dad?*, 1 BIOETHICS IN FAITH AND PRACTICE 9 (2015),
https://digitalcommons.cedarville.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1004&context=bioethics_in_faith_and_practice (تاريخ الزيارة 2023/9/9م).

1- *Dobbs*, 597 U.S. at 78.

2- *Id.* at 38.

3- *Id.* at 26 n. 7 (Breyer, Sotomayor, and Kagan, JJ., dissenting).

4 – حيث جاء في الفقرة الأولى منه: "... كما أنه لا يجوز لأي ولاية أن تحرم شخصاً من حقه في الحياة ... دون تطبيق القانون على الوجه الأكمل؛ ولا يجوز لها أن تحرم أي شخص داخل نطاق سلطانها من المساواة في الحماية أمام القانون".

5 – *Roe*, 410 U.S. at 158.

في الدفاع عن عموم كلمة "شخص" التي تضمنها نص الدستور واتساع مفهومها ليضم من لم يولد بعد، انظر:
Gregory J Roden, *Unborn Children as Constitutional Persons*, NATIONAL LIBRARY OF MEDICINE (Spring 2010), https://pubmed.ncbi.nlm.nih.gov/20443281/; Charles I. Lugosi, *Conforming to the Rule of Law: When Person and Human Being Finally Mean the Same Thing in Fourteenth Amendment Jurisprudence*, NATIONAL LIBRARY OF MEDICINE (2006), https://pubmed.ncbi.nlm.nih.gov/17243379/ (تاريخ الزيارة 2023/9/9م).

6- *Roe*, 410 U.S. at 156.

هناك من يرى في إشارات محكمة دوبس إلى الجنين في مواضع متعددة من أسباب الحكم[1]، وإيرادها مصادر تساوي بين الإجهاض والقتل في حوالي عشرين مناسبة مختلفة[2]، قرينة على وجوب تمتع الجنين بمركز وحقوق "الشخص"، وهو ما قد يستخدمه مناهضو الإجهاض مستقبلاً للضغط على المحكمة العليا ذاتها لمعاملة الجنين كشخص منفصل ومستقل قانوناً عن شخص المرأة الحامل، باعتبار أن اعتراف المحكمة العليا بالأجنة كأشخاص بموجب الدستور الأمريكي، سوف يفضي إلى حظر الإجهاض في جميع أنحاء البلاد، حتى في الولايات الداعمة لإباحته[3]. ومن جهتنا لن نستغرب أن تغير المحكمة العليا موقفها من مركز الجنين، لاسيما في ظل تعاظم الاهتمام بحياة الجنين في معادلة الإجهاض، وتتبنى حسب التخريج أعلاه المفهوم الواسع لمصطلح "شخص" في الدستور، وصولاً إلى إعلان الحظر الدستوري للإجهاض، تماماً كما عدلت عن موقفها مؤخراً وسلبت الحامل في قضية دوبس حقها الدستوري في الإجهاض رغم مرور نصف قرن على إرسائه.

الخاتمة

إن دراسة موقف المحكمة العليا الأمريكية من الإجهاض كانت السبيل إلى التعرف على مدى مشروعية الإنهاء الاختياري للحمل في الولايات المتحدة في ظل اعتمادها للفيدرالية كنظام حكم، واستناد قضائها إلى مبدأ السوابق القضائية، وإلتزام الولايات في سن تشريعاتها بما ترسيه المحكمة العليا من تلك السوابق، حيث رأينا في الفرع الأول من البحث أنها اتجهت قبل حوالي خمسين سنة في قضية رو ضد وايد (1973م) إلى تقرير الحماية الدستورية لحق المرأة في الإجهاض عموماً، جاعلة منه حقاً مطلقاً للحامل في الأشهر الثلاثة الأولى من الحمل، بينما سمحت للولاية بفرض قيود عليه في الثلث الثاني من الحمل وحظره بشكل كامل في الثلث الثالث، وبعد عشرين عاماً ظلت المحكمة على ذات موقفها من دستورية حق الإجهاض في قضية تنظيم الأسرة في جنوب شرق بنسلفانيا ضد كيسي (1992م)، وإن اعتدت بقدرة الجنين على الحياة خارج رحم أمه كمعيار للسماح للولاية بالتدخل لمنع الإجهاض بدل معيار مراحل الحمل الثلاث، أما قبل

1- *Dobbs*, 597 U.S at 1–2, 5–8, 21–23, 31–32, 34, 37–39, 44, 46, 49–50, 66, 71, 78.

2- *Id.* at 17–26, 29.

3- *Dobbs v. Jackson Women's Health Organization: The Court Takes Away a Guaranteed Nationwide Right to Abortion*, NWLC (July 2022), https://nwlc.org/wp-content/uploads/2022/07/NWLC_Analysis_Dobbs-Decision-7.11.22.pdf (تاريخ الزيارة 2023/9/9م).

بلوغ الجنين تلك المرحلة، فليس للولاية سوى تنظيم الإجهاض على نحو لا يشكل "عبئاً لا مبرر له" على كاهل الحامل في ممارسة حقها في إنهاء حملها، لننتهي إلى أن المحكمة العليا في كلا الحكمين لم تعمل على إباحة الإجهاض، بل أدخلته فحسب ضمن الحقوق الدستورية المكفولة للنساء مع تحديد معايير تدخل الولاية لتنظيمه بشكل مشروع، وإن كان معيار العبء غير المبرر في قضية كيسي قد منح الولايات مساحة أوسع لتقييده. ثم انتقلنا في الفرع الثاني إلى منتصف العام الماضي عبر أحدث سوابق المحكمة العليا؛ قضية دوبس ضد منظمة جاكسون لصحة النساء (2022م) التي أعلنت فيها العدول عن السابقتين أعلاه وعدم كفالة الدستور الأمريكي لحق الإجهاض لخلوه من نص يشير إليه صراحة أو ضمناً، وإعادة أمر تنظيم الإنهاء الاختياري للحمل إلى حكومات الولايات، وقد أوضحنا أن المقصود بالحكم ليس حظر سلوك الإجهاض في الولايات المتحدة أو منع الولايات الراغبة في إباحته من ذلك، بل هو مجرد سحب الاعتراف بما كان للمرأة من حق دستوري فيه، معيداً بذلك الإجهاض إلى سابق عهده –قبل قضية رو– عندما كانت الولايات هي من تتولى آلية تنظيمه كل على النحو الذي تراه تجريماً وإباحة.

وبتقصي أبعاد موقف المحكمة العليا الحالي بإلغاء الحق الدستوري في الإجهاض، خلصنا إلى بعض **النتائج** نجملها فيما يأتي:

- على إثر حكم دوبس، جُرم الإجهاض في أكثر من نصف الولايات الأمريكية، بينما لازالت بعض الولايات تحرص على اعتباره حقاً "على مستوى الولاية" بموجب دستورها أو تشريعاتها، قائلة بمشروعيته طوال فترة الحمل.
- يخدم موقف المحكمة العليا الحالي مصلحة الولايات المناهضة للإجهاض أكثر من مصلحة تلك المؤيدة له لسببين: الأول أن إلغاء الحق الدستوري في الإجهاض سوف يزيل ما كان يعوق الولايات الراغبة في منع الإجهاض أو تقييده عن تحقيق رغبتها، بينما هو في نظر الفريق الآخر بمثابة الإجهاز على الضمانة الدستورية التي كانت تكفل للحامل حقاً في التخلص من الجنين على الأقل في أشهر الحمل الأولى بغير تطفل من الحكومة. والسبب الثاني أنه وفقاً لمعيار الأساس المنطقي المعتمد للفصل في دستورية قوانين الإجهاض والذي يقوم على اعتبار القانون موافقاً للدستور عندما تملك الهيئة التشريعية التي سنته أساساً منطقياً حملها على الاعتقاد بأن القانون سوف يحقق مصالح مشروعة للولاية –كحماية الحياة المحتملة للجنين منذ بداية الحمل، ودرء خطر الإجهاض عن الحامل، والحرص على نزاهة مهنة الطب–، فإن احتمال اجتياز قانون ما للمعيار المذكور هو أقوى في حالة حظر ذلك القانون للإجهاض أو تقييده منه في حالة النص على مشروعيته.

- الحرية التي أعادها حكم محكمة دوبس للولايات في إقرار الإجهاض أو منعه تمخض عنها إشكاليات تعلقت بالتنازع بين تشريعات مُجرِمة وأخرى مبيحة للإجهاض على مستوى الولايات، وعبرت عنها التساؤلات الآتية: هل للولايات المجرمة للإجهاض منع الحامل من السفر إلى ولاية أخرى تجيزه لإجراء عملية إجهاض؟ هل لها منع الحامل ضمن حدودها من استلام عقاقير الإجهاض المرسلة إليها بالبريد من خارج الولاية؟ هل لها تجريم توفير المعلومات أو التمويل لمساعدة الحامل في الحصول على خدمات الإجهاض في ولايات أخرى؟
- لم يقتصر التباين في موقف الولايات على مدى مشروعية الإجهاض من عدمه، بل كان أيضاً سمة تشريعات الولايات التي اختارت تجريمه، فالحظر في بعضها قائم منذ لحظة الإخصاب، وفي تشريعات أخرى إثر مرور فترة محددة على الحمل تختلف من ولاية لأخرى، كما أن عدداً من القوانين لم يُخرج من نطاق التجريم سوى حالة إنقاذ حياة الحامل، بخلاف الأمر في غيرها من القوانين حيث شمل الاستثناء حالات أخرى كالحفاظ على صحة الأم، والحمل الناجم عن المواقعة بدون رضا (الاغتصاب) أو عن زنا المحارم، وتشوه الجنين، وحول المخاطَب بنصوص التجريم، نصت طائفة من القوانين على خروج الحامل صراحة من دائرة التجريم واقتصارها على من يقوم بإجهاضها، بينما خلت غيرها من نص مماثل، وتفاوت أيضاً نوع العقوبات المقررة بين الولايات، والتي تراوحت إجمالاً بين السجن، والغرامة، وتعليق أو سحب الترخيص بمزاولة المهنة متى كان الفاعل من مقدمي الخدمات الطبية.
- إطلاق يد الولايات في تنظيم الإجهاض وفق المسلك الحالي للمحكمة العليا قد يصطدم بما سبق أن قررته هذه الأخيرة من عدم دستورية أي قانون يشترط حصول الحامل على موافقة زوجها والد الجنين على إنهاء الحمل خلال أشهره الثلاثة الأولى أو يلزمها بإبلاغه عن نيتها في الإجهاض قبل الإقدام عليه.
- لم يؤدِ "حق" الجنين في الحياة أي دور في تشكيل عقيدة المحكمة العليا بإلغائها الحق الدستوري في الإجهاض، فلا نجد ضمن أسباب حكمها إلا الإشارة إلى حماية حياة الجنين كمثال على المصلحة المشروعة التي تبرر قيام الولاية بحظر الإجهاض.

وختاماً نتوقع أن تكون سابقة دوبس إيذاناً ببدء الدعاوى التي تعرض على المحكمة العليا للفصل في التنازع القائم بين قوانين الولايات المُجرِمة والمبيحة للإجهاض، كما لا نستبعد في ظلها اتجاه بعض الولايات مستقبلاً إلى تقييد الإجهاض عبر منح والد الجنين عموماً وإن لم يكن زوجاً للحامل قولاً في قرارها بإنهاء

الحمل، وأخيراً نأمل أن يدفع الاهتمام المتزايد بحياة الجنين –لا سيما في الآونة الأخيرة– بالمحكمة العليا إلى تعديل موقفها من الإجهاض ولو بعد حين، فتُدخل الجنين ضمن المفهوم الواسع لمصطلح "شخص" الوارد بالدستور الأمريكي، ليصبح حقه في الحياة محمياً دستورياً أسوة بمن وُلد، ولتعلن على إثره الحظر الدستوري للإجهاض بكل وسائله في جميع أرجاء البلاد.

قائمة بأهم المراجع

أولاً: البحوث والمقالات:

1. *Abortion Policy in the Absence of Roe*, GUTTMACHER INSTITUTE, (April 24, 2023).
2. Charles I. Lugosi, *Conforming to the Rule of Law: When Person and Human Being Finally Mean the Same Thing in Fourteenth Amendment Jurisprudence*, NATIONAL LIBRARY OF MEDICINE (2006).
3. *Dobbs v. Jackson Women's Health Organization: The Court Takes Away a Guaranteed Nationwide Right to Abortion*, NWLC (July 2022).
4. Erica C. Graham, *The Abortion Decision: What About Dad?*, 1 BIOETHICS IN FAITH AND PRACTICE 9 (2015).
5. *Fathers' Rights and Abortion,* FINDLAW, (July 22, 2023).
6. Gregory J Roden, *Unborn Children as Constitutional Persons*, NATIONAL LIBRARY OF MEDICINE (Spring 2010).
7. Jonathan F. Mitchell, *The Writ-of-Erasure Fallacy*, 104 VA. L. R E V 1, 1 (2018).
8. *Lessons from Before Roe: Will Past be Prologue?*, GUTTMACHER INSTITUTE, (March 1, 2003).
9. Mark King, *Different Abortion Laws, Good or Bad?*, NATIONAL LIBRARY OF MEDICINE, (Oct. 20, 2022).
10. Matias Perttula, *ISSUE BRIEF: Securing Fathers' Rights and Enforcing Their Responsibilities Could Help Prevent Abortion*, AFPI, (March 6, 2023).
11. Melanie G. McCulley, *The Male Abortion: The Putative Father's Right to Terminate His Interests In and Obligations to the Unborn Child*, 7 J. L. & POL'Y 1 (1998).
12. Risa Kaufman, et al., *Global impacts of Dobbs v. Jackson Women's Health Organization and abortion regression in the United States*, NATIONAL LIBRARY OF MEDICINE, (Nov. 16, 2022).
13. *State Bans on Abortion throughout Pregnancy*, GUTTMACHER INSTITUTE, (July 1, 2023).
14. *The U.S. Court System, Explained*, DEMOCRACY DOCKET, (Feb. 10, 2022).
15. *Tracking the States Where Abortion Is Banned*, THE NEW YORK TIMES, (July 12, 2023).

ثانياً: دستور الولايات المتحدة الأمريكية.

ثالثاً: أحكام المحكمة العليا الأمريكية:

1. Dobbs v. Jackson Women's Health Organization, 597 U.S. 1 (2022).
2. Planned Parenthood of Southeastern Pennsylvania v. Casey, 505 U.S. 833 (1992).
3. Planned Parenthood of Central Missouri v. Danforth, 428 U.S. 52 (1976).
4. Roe v. Wade, 410 U.S. 113 (1973).